الباب الأول

الإمام الألوسي ومؤلفاته

ويشتمل على أربعة فصول :

الفصل الأول : التعريف بالإمام الألوسي .

الفصل الثاني : مكانته العلمية .

الفصل الثالث : نبذة عن (روح المعاني) .

الفصل الرابع : القواعد الخاصة بالألفاظ والمعاني في القرآن الكريم عند الإمام الألوسي .

الفصل الأول

التعريف بالإمام الألوسي

ويتكون من خمسة مباحث :

المبحث الأول : اسمه ومولده ونسبه وكنيته وألقابه .

المبحث الثاني : نشأته العلمية .

المبحث الثالث : شيوخه .

المبحث الرابع : تلاميذه .

المبحث الخامس : مؤلفاته .

المبحث السادس : وفاته .

obeikandl.com

المبحث الأول

اسمه ومولده ونسبه وكنيته وألقبه

أولا: اسمه : محمود بن عبد الله بن درويش بن محمد بن ناصر الدين بن حسين الخطيب البغدادي الآلوسي(١).

وقيل: شهاب الدين السيد محمود بن عبد الله بن محمود بن درويش العلامة أبو الثناء الآلوسي البغدادي الشافعي مفتي الحنفية (٢).

وقيل: أبو الثناء أبو عبد الله شهاب الدين محمود الألوسي البغدادي الحسني الحسيني(٣).

وبعد دراسة هذه الأقوال يتضح أن التعريف الراجح من هذه التعريفات هو التعريف الثالث القائل: أبو الثناء أبو عبد الله شهاب الدين محمود الألوسي البغدادي الحسني الحسيني.

وسبب رجحانه هو: نص الإمام الألوسي على ذلك في روح المعاني حيث قال في نهاية تفسيره لسورة الشعراء " وأنا أحمد الله تعالى كما هو أهله على أن جعلني من الفائزين بالنسبين حيث وهب لي الإيمان وجعلني من ولد سيد الكونين ﷺ فها أنا من جهة أم أبي من ذرية الحسن ومن جهة أبي من ذرية الحسين رضي الله تعالى عنهما(٤).

ثانيا: مولده: ولد في يوم الجمعة الرابع عشر من شهر شعبان في عام ١٢١٧هـ

---

(١) الأعلام لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين لخير الدين الزركلي ج ٧ صـ١٧٦ ط التاسعة ١٩٩٠م ، الموسوعة الذهبية للعلوم الإسلامية د/ فاطمة محجوب ، ج١ صـ ٥٥٤ رقم عام ١٣٧٠٨ رقم خاص ٩٧٠٣ الناشر دار الغد العربي – العباسية – مكتبة الأزهر – القاهرة .
معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة م ٦ ج ١٢ صـ١٧٥ ط إحياء التراث العربي لبنان.

(٢) هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين لإسماعيل باشا البغدادي م٢ ج٦ صـ٤١٨ ط ١٩٥٥ بيروت.

(٣) معجم المطبوعات العربية والمعربة للأستاذ يوسف اليأن سركيس ج ١ صـ٣ ط ١٩١٩ مكتبة الثقافة الدينية بالقاهرة
كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون للعلامة مصطفى بن عبد الله القسطنطني الرومي الحنفي المعروف بحاجي خليفة ت سنة ١٠٦٧هـ ج٦ص ٣٢٥ ط ١٩٩٤م دار الفكر بيروت لبنان .
التفسير والمفسرون للدكتور محمد حسين الذهبي ج١ صـ٣٥٢ ط (بدون) .
كتاب الشعب الديني تفسير الآلوسي تحقيق الأستاذ محمود الشرقاوي صـ٩ط ١٩٩١م.

(٤) روح المعاني للآلوسي م١١ ج ١٩ صـ٢٣٠ ط دار الفكر.

الموافق ١٨٠٢م في جانب الكرخ من بغداد [١].

ثالثا: نسبه: الإمام الألوسي شريف النسب من سلالة الطيبين الأطهار فمن جهة الأب ينتهي إلى الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما، ومن جهة الأم ينتهي إلى الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما، وأمه السيدة صالحة بنت الشيخ حسين امتدى العشاري مؤلف شرح الحضرمية في فقه الشافعية، والذي ينتهي نسبه إلى الإمام الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما، وذكر أكثر من واحد من أصحاب التراجم أن الإمام الآلوسي ينتهي نسبه إلى آل بيت رسول الله ﷺ [٢].

نسب كأن عليه من شمس الضحى نورا ومن فلق الصباح عمودا [٣][٤]

وقد اختلف المؤرخون في أصل أسرة الآلوسي فقيل أن الأسرة الألوسية مشهورة في العراق تنسب إلى ألوس وهي قرية على الفرات قرب عانات [٥]. نبغ فيها علماء وأدباء طال صيتهم في الآفاق من علماء بغداد في القرنين التاسع عشر والعشرين، وفي رواية أن أسرة الألوسي لجأوا إلى هذا المكان فرارا من وجه الغازي المغولي هولاكو ولم

---

(١) التفسير والمفسرون للذهبي ج١ صـ٣٥٢، معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة م ٦ ج ١١ صـ١٧٥
هدية العارفين للبغدادي ج ٦ م ٢ صـ٤١٨، الأعلام للزركلي ج ٧ صـ١٧٦
كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ج ٦ صـ٣٢٥، معجم المطبوعات العربية صـ٣
غرائب الاغتراب ونزهة الألباب في الذهاب والإقامة والإياب لمحمود بن عبد الله الآلوسي اللوحة الثالثة مخطوط بمكتبة الأزهر رقم ٤٢١٤ تاريخ ورقم عام ٦٨٥٣، رقم خاص ٤٢١٤ تاريخ أباظة ، الموسوعة الذهبية ج١ ص ٥٥٤ .

(٢) تراجم مشاهير الشرق في القرن التاسع عشر للأستاذ/ جرجس زيدان ، ج٢ ص ٢٣٦ ، ط الهلال الثانية ١٩١١م ، أعيان البيان من أول القرن الثالث عشر للأستاذ/ حسن السندوسي، صـ٩٩ ط. الأولى الجمالية ١٩١٤ ، التفسير ورجاله للأستاذ/ محمد بن عاشور صـ١٢٢ ط مجمع البحوث الإسلامية الكتاب ١٣ ١٩٧٠ ، كتاب الشعب الديني تفسير الآلوسي صـ٩ للأستاذ/ محمود الشرقاوي ط.١٩٩١م.

(٣) العَمُودُ: من عَمَدَ الشيء يعْمِدُهُ عَمْداً أي اقامه والعِماد ما أقيم به وعَمَدْتُ الشيء فانْعَمَد أي أقمته والعمُودُ الذي تحامل الثقلُ عليه من فوق كالسقف يعمد بالأساطين المنصوبة (لسان العرب " عمد " ج ٤ صـ٣٠٩٧).

(٤) روح المعاني للآلوسي م١١ ج ١٩ صـ٢٣٠ ط دار الفكر.

(٥) عانات : قرى سميت بثلاث أخوة من قوم عاد خرجوا هربا فنزلوا تلك الجزيرة فسميت بأسمائهم وهم سالوس وآلوس وناووس فقالت العرب عنها عانات أي قطع من الظباء، يراجع معجم البلدان لياقوت الحموي م ١ صـ٥٥، م ٤ صـ٧٢ ط دار صادر.

تعُير أحفادهم إلى بغداد إلا في القرن الحادي عشر السابع عشر الميلادي، وقيل: أن ألوس اسم سميت به البلدة (قرب عانات) على خمس مراحل من بغداد[١].

رابعا: كنيته: أبو الثناء[٢].

خامسا: لقبه: لقب بعدة ألقاب أشهرها شهاب الدين [٣]. ومنها شيخ العراق المنفرد في جميع العلوم بالاتفاق، وآية الله الكبرى، ونادرة الزمان [٤]. وبحر البيان الزاخر، وسيبويه العربية، وسعد زمانه، وخاتمة المفسرين، والشهاب الثاقب، وعلامة العراق، والبحر الطامي، ومفتي الأنام [٥].

---

(١) المستدرك على معجم المؤلفين أ/ عمر رضا كحالة صـ٧٧٣ ط مؤسسة الرسالة بيروت ط الأولى ١٩٨٥ ، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان ت سنة ٨٦١هـ ج٥ ص ٣٤٦ رقم ٧٥٣ ط. دار الثقافة – بيروت ، ومعجم ياقوت البلدان لياقوت الحموي ج ١ صـ٢٤٦ ، اللباب في تهذيب الأنساب لعز الدين بن الأثير الجزري ت سنة ٦٣٠هـ ج ١ صـ٨٢ مكتبة المثنى بغداد ، الأنساب للإمام أبي سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني ت سنة ٥٦٢ ج ١ صـ٢٠٤ ط الأولى ١٩٨٨م دار الجنان بيروت.

(٢) الأعلام للزركلي ج ٧ صـ١٧٦، التفسير والمفسرون الذهبي ج ١ صـ٣٥٢، معجم المؤلفين لكحالة م ٦ ج ١٢ صـ١٧٥/م هدية العارفين لإسماعيل باشا البغدادي ج ٦ صـ٤١٨، معجم المطبوعات العربية جـ ١صـ٣ .

(٣) المراجع السابقة باستثناء المفسرون ومعجم المطبوعات.

(٤) التفسير والمفسرون للذهبي ج ١ صـ٣٥٢.

(٥) المسك الأزفر في نشر مزايا القرن الثاني عشر والثالث عشر لمحمود شكري الآلوسي صـ٤، ٣ ط الآداب بغداد ١٩٣٠ هـ طبع بنفقة المكتبة العربية ببغداد لصاحبها نعمان الأعظمي رقم عام ٢٦٧٣٣، رقم خاص ٢١٧٤ ، مكتبة الأزهر – القاهرة .

المبحث الثاني
نشأته العلمية

نشأ الإمام الألوسي في بيت من بيوت العلم، كان شيخ العلماء في بغداد، جمع كثيراً من العلوم حتى أصبح علامة في المنقول والمعقول، فهامة في الفروع والأصول، محدثا لا يجارى، ومفسرا لكتاب الله لا يبارى، أخذ العلم عن فحول العلماء، منهم والده العلامة السيد عبد الله بن محمود الذي كان مدرساً بمدرسة الحضرة الأعظمية [١]. وكان رحمه الله غاية في الحرص على التزود من العلم مما جعل منه أرضا خصبة للإنبات، فأثمر علما يانعا جعل منه صاحب التفسير الجامع الكبير، ابتدأ النشاط العلمي الزاخر وهو ابن ثلاث عشرة سنة درس في عدة مدارس، كان حريصا على تبليغ العلم فكان يشجع طلاب العلم ويواسيهم بما يملك، ويقدم لهم ما يستطيع من وسائل الحياة ومتطلباتها، ليتفرغوا للبحث والتحصيل وفي السادس عشر من ذي الحجة عام ١٢٤٨ هـ عين خطيبا في الحضرة القادرية، وأصبح من علماء بغداد وأدبائها البارزين، وبهذا تبين أن رغبته في العلم واشتغاله به كانت منذ نعومة أظفاره من نشأته بين أب وأم لهم من العلم المكانة الرفيعة، فكانت أمه السيدة صالحة ابنة الشيخ محمد بن علي العشاري [٢]. من أعلم علماء عصره في بغداد، ولقب بالشافعي الصغير، إذ كانت البيئة التي نشأ فيها الوالدان ثقافية فإنها تكون أكثر دراية بتهيئة المناخ اللازم لأبنائهم، وبهذا نشأ العلامة الفريد رحمة الله عليه في بيئة ثقافية ورعة كان لها من الأثر البالغ في نبوغه في مجالاته [٣].

---

(١) مدرسة الحضرة الأعظمية: سميت بذلك نسبة إلى الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان والأعظمية كانت كعبة لطلاب العلم وكانت تمتاز عن بقية المدارس بوجود مرتب لكل طالب علم وتخرج منها العلماء والمفسرون والمحدثون والأدباء والشعراء الذين كانت لهم مكانة علمية عالية وما زالت آثارهم باقية، يراجع: كتاب الشعب الديني لمحمود الشرقاوي صـ١٠، ١١ مكتبة الإسكندرية.

(٢) العشاري : هو محمد بن حسن بن فارس ينسب إلى عُشار وهي قبيلة في بغداد من علماء الشافعية في عصره ولقب بالشافعي الصغير، يراجع: حديقة الورود في مدائح أبي الثناء محمود لعبد الفتاح أفندي الشواف في مخطوط بدار الكتب المصرية رقم ٤٤٠٥ أدب طلعت ميكروفلم ١٢٨٢٢ تاريخ تيمور.

(٣) كتاب الشعب الديني لمحمود الشرقاوي صـ١٠ – ١١ مكتبة الإسكندرية، التفسير والمفسرون للذهبي ج ١ صـ٣٥٢ وما بعدها، معجم المطبوعات العربية ليوسف إليان سركيس صـ٣، ٤ – منهج الألوسي في روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني للألوسي إعداد الأستاذ محمود السعيد الطنطاوي صـ٢٩ ط ١٩٨٩م المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، الموسوعة الذهبية د/ فاطمة محجوب ج١ ص ٥٥٥ .

المبحث الثالث
شيوخه

تتلمذ الإمام الألوسي على أيد مجموعة من العلماء الأجلاء ومنهم:

١ – والده الشيخ عبد الله الألوسي مدرس الحضرة الأعظمية ولد سنة ١٢٩١هـ فقيه بغداد من قضاة الشافعية من كتبه البيان والواضح في النحو والتعطف على التعرف في الأصلين والتصوف ت سنة ١٨٣٢ [١].

٢ – الشيخ علي أفندي السويدي كان عالما بالسنة سلفي العقيدة يقول عنه الآلوسي: ما رأيت أكثر منه حفظاً ولا أعزب منه لفظاً ولا أحسن منه وعظاً ولا أفصح منه لساناً ولا أوضح منه بياناً ولا أكمل منه وقاراً [٢].

٣ – ضياء الدين خالد النقشبندي شيخ الطريقة النقشبندية الصوفية وهو: خالد بن أحمد بن حسين من بلاد شهروز من زرية عثمان بن عفان من كتبه شرح مقامات الحريري وشرح العقائد العضدية وغيرها توفي في دمشق سنة ١٧٧٦ [٣].

٤ – محمد أمين بن السيد علي الحلي حيث قرأ عليه شرح الوضعية في البلاغة كما قرأ عليه بعض الكتب الأخرى [٤].

٥ – الشيخ عبد العزيز أفندي شواف. قرأ عليه شرح السراجية في الفرائد للسيد الشريف وبعض الكتب والرسائل الأخرى[٥].

٦ – الشيخ يحيى المروزي العمادي أحد الأعلام في الفقه الشافعي. وقد أجاز الآلوسي بما تجوز به روايته وصحته لديه درايته من العلوم[٦].

٧ – الشيخ عبد الله أفندي العمري أخذ عنه قراءة أبي عمرو وقراءة ابن كثير وقراءة نافع[٧].

تتلمذ الألوسي على أيدي هؤلاء وغيرهم مما جعله ذا حافظة قوية وعقل مستنير [٨].

---

(١) يراجع : الأعلام للزركلي ج ٤ ص١٣٦ .
(٢) غرائب الاغتراب لوحة ٨ وجه ٢ .
(٣) يراجع : الأعلام للزركلي ج ٢ ص ٢٩٤ .
(٤) يراجع : منهج الآلوسي في روح المعاني للطنطاوي ص ٣٠
(٥) يراجع : منهج الآلوسي في روح المعاني للطنطاوي ص ٣٠ .
(٦) يراجع : غرائب الاغتراب لوحة ٨ وجه ٢ .
(٧) يراجع : غرائب الاغتراب لوحة ٨ وجه ٢ .
(٨) التفسير والمفسرون للدكتور الذهبي ج ١ صـ٣٥٢ وما بعدها، الموسوعة الذهبية د/ فاطمة محجوب ج١ ص ٥٥٦ .

obeikandl.com

المبحث الرابع

تلاميذه

١ – الشاعر عبد الغفار عبد الواحد ابن وهب الأخرس ولد بالموصل سنة ١٢٢٥هـ، ونشأ في بغداد وقرأ على الألوسي كتاب سيبويه وتوفي سنة ١٢٩٠هـ.

٢ – محمد بن سعيد البغدادي الأخفش قرأ على الإمام الألوسي وتوفي سنة ١٢٩٠هـ.

٣ – أولاد الإمام الألوسي عبد الله، عبد الباقي، نعمان – أما عبد الله ولد سنة ١٢٤٨هـ وتعلم على يد أبيه واشتغل بالتدريس وتوفي سنة ١٢٩١هـ

وأما عبد الباقي فولد سنة ١٢٥٠هـ تعلم على يد أبيه وكان من أدباء العراق وتوفي سنة ١٢٩٨هـ

وأما نعمان فقد ولد سنة ١٢٥٢هـ وتعلم على يد أبيه واشتغل بالتدريس وأخذ لقب رئيس المدرسين وتوفي سنة ١٣١٧هـ

٤ – الشيخ عبد الرازق أفندي بن محمد أمين.

٥ – الشيخ محمد أمين الواعظ.

كان هؤلاء بعض تلاميذ الإمام الألوسي ومما لا شك فيه أن له تلاميذ آخرين مما يدل على مكانته العلمية – رحمه الله – (١).

---

(١) الأعلام للزركلي ج ٣ صـ٢٧٢ ، ج ٤ صـ٣١، ٣٢، ٣٦، ١٣٦ – ج ٦ صـ١٤١، الموسوعة الذهبية ج١ ص ٥٥٦.

openkanal.com

المبحث الخامس

مؤلفاته

للإمام الألوسي مؤلفات عديدة في مجالات شتى :

أولا: في التفسير:

١ – روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: وهو من أجل مؤلفاته، شرع في تأليفه سنة ١٢٥٢هـ وفرغ منه ١٢٥٧هـ وطبع بمصر ١٣٠١ في ثلاثين جزءًا، وإن لهذا التفسير من المكانة العلمية في العديد من الاتجاهات.

٢ – دقائق التفسير.

ثانيا: في اللغة والأدب:

١ – كشف الطرة عن الغرة في شرح درة الغواص للحريري.

٢ – غاية الإخلاص بتهذيب نظم درة الغواص.

٣ – الطراز المذهب في شرح قصيدة الباز الأشهب ط. " ١٢١٣" هـ.

٤ – حاشية على شرح القطر في النحو.

٥ – الفيض الوارد على رياض مرثية مولانا خالد.

٦ – الخريدة الغيبية في شرح القصيدة العينية لعبد الباقي الفاروقي.

ثالثا: في العقيدة:

١ – الأجوبة العراقية عن الأسئلة الإيرانية وهي أجوبة عن أسئلة وردت من إيران من أهل الشيعة، طبعت بهامش كتاب خواتم الحكم لعلي المولى " مصر ١٣١٧ هـ".

٢ – الأجوبة العراقية عن الأسئلة اللاهورية، ألفها سنة ١٢٥٤هـ./ وطبعت ببغداد "سنة ١٣٠١هـ" .

٣ – التبيان شرح البرهان في طاعة السلطان.

٤ – نهج السلامة إلى مباحث الإمامة.

رابعا: في التاريخ والرحلات:

١ – غرائب الاغتراب ونزهة الألباب في الذهاب والإقامة والإياب وضعه في تفصيل رحلته إلى القسطنطينية وذكر فيه من لقيه من رجال العلم والأدب. عني بطبعه نجله السيد أحمد شاكر الألوسي.

٢ – نشوة الشمول للذهاب إلى إستامبول.

obeikandi.com

٣ – نشوة المُدام في العودة إلى مدينة السلام، قص فيه ما شاهده أثناء عودته من رحلته إلى بغداد، كتبت سنة ١٢٧٩هـ / ١٨٦٣م من ١٤٦ صفحة .

٤ – شهي النغم في ترجمة ولي النعم يعني (شيخ الإسلام عارف حكمت) وهو مخطوط بمكتبة الأزهر تحت رقم ٤٢٥٧ أباظة كتب سنة ١٢٦٨هـ – ١٨٧٠م .

٥ – تاريخ نجد.

هذه كانت بعض مؤلفات الإمام الألوسي وله مؤلفات أخرى في موضوعات متفرقة منها ما يلي:

١ – الشجرة الفاطمية.

٢ – شفرة الزاد في سفرة الجهاد وهي رسالة في فضل الجهاد نفيسة جدا. طبعت ببغداد سنة ١٣٣٣هـ.

٣ – امباء الأبناء بأطيب الأنباء وهي وصيته لأولاده ومعها مقامات وطبعت بكربلاء [١].

٤ – ما دل عليه القرآن مما يعضد الهيئة الجديدة في الفلك.

٥ – منتهى الفرقان والنقل المحض في ربط بعض الآيات ببعض.

٦ – الدلائل العقلية على ختم الرسالة المحمدية في إثبات محمد ﷺ .

٧ – كشف الحجاب عن الشهاب في الحكم والآداب.

٨ – فصل الخطاب في شرح مسائل الجاهلية ومحمد بن عبد الوهاب.

٩ – تجريد السنان في الذب عن أبي حنيفة النعمان.

١٠ – عقوبات العرب في جاهليتها.

١١ – شرح منظومة عمود النسب في أنساب العرب.

١٢ – المسك الأزفر وهو القسم الثاني من أخبار بغداد.

١٣ – مساجد بغداد وآثارها.

١٤ – المفروض من علم العروض.

١٥ – بدائع الإنشاء.

---

(١) التفسير والمفسرون ج ١ صـ٣٥٤، الأعلام للزركلي ج ٧ صـ١٧٣، كشف الظنون ج ٦ صـ٣٢٥ معجم المؤلفين ج١٢ صـ١٧٥، هدية العارفين م ٢ صـ٤١٨ وما بعدها، معجم المطبوعات العربية والمعربة صـ٣، ٤، ٥ ، منهج الآلوسي في روح المعاني صـ٢٤٥، الموسوعة الذهبية د/ فاطمة محجوب ج١ ص ٥٥٨ وما بعدها .

١٦ – فتاوى لغوية.

١٧ – المسفر عن الميسر.

١٨ – شرح مختصر نخبة الفكر.

١٩ – شرح حديث الثقلين.

٢٠ – إتحاف الأمجاد في ما يصح به الاستشهاد.

٢١ – السيوف المشرفة مختصر الصواعق المحرقة.

٢٢ – دعاء الثناء.

٢٣ – الآية الكبرى على ضلالة النبهاني.

٢٤ – الجوهر الثمين في بيان حقيقة التضمين.

هذه كانت بعض مؤلفات الإمام الألوسي وقد بلغت نحو أربعين مؤلفاً ومن الواضح أنها مؤلفات في علم التفسير واللغة والكلام والحديث ووصايا الأنبياء مما يدل على حرية فكره وشخصيته العلمية القوية [1].

(١) المستدرك على معجم المؤلفين صـ٧٧٣ وما بعدها.

obeikandl.com

المبحث السادس

وفاته

توفي الإمام الألوسي – رحمة الله عليه – في يوم الجمعة الخامس والعشرين من ذي القعدة ١٢٧٠هـ سبعين ومائتين بعد الألف من الهجرة، ودفن في مقبرة الشيخ معروف الكرخي في الكرخ [١].

ومن المراثي التي قيلت فيه رثاء شهاب الموصلي فقال:

يقولن مات الشهاب أبو الثنا ... وأم العلا ناحت عليه علانية
وقد أمست الأيام مفجوعة به ... وباتت أعين العلم باكية
فقلت لهم ما مات من زال شخصه ... ودامت له الدنيا إلى الحشر ناعيه
وكيف يقولون القائلون بموته ... وروح معانيه مدى الحشر باقية [٢].

---

(١) التفسير والمفسرون ج ١ صـ٣٥٤، معجم المؤلفين ج ١٢ م ٦ صـ١٧٥، هدية العارفين م ٢ ج ٦ صـ٤١٨ .

(٢) كتاب الشعب الديني تفسير الألوسي روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ص١٥.

obeikandl.com

الفصل الثاني

مكانته العلمية

ويتكون من ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : مذهبه والمناصب التي وليها .

المبحث الثاني : ثقافته ونظرته إلى العلوم .

المبحث الثالث : الحالة السياسية والاقتصادية في عصر الإمام وأثرها على الحالة العلمية .

obeikandl.com

المبحث الأول

مذهبه و المناصب التي وليها

كان الألوسي في أول حياته شافعي المذهب متمسكا به غير ميال إلى غيره وقد قرر ذلك أكثر من مرة، فكثيرا ما كان يقول: أنا شافعي المذهب ما لم يظهر الدليل، وإلا فليس عن العمل به محيل، وحيث إن العالم إذا علم الدليل لا يعذره بالتقليد وليس عن العمل باجتهاده من محيد.

ولكنه لما تولى الإفتاء، قلد مدة إفتائه مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان في معاملاته وإفتائه، وبقي شافعي المذهب في عباداته.

كان متصوفا معتدلا في تصوفه لا يغلو في أمور دينه، سلفي الاعتقاد فكتب يقول يا بني عليكم بعقيدة السلف فإنها أسلم وأنصف.

أخذ الطريقة النقشبندية عن أستاذه العارف بالله الشيخ خالد النقشبندي، وزعم بعض الحساد أن الألوسي وجه سهام الطعن إلى أستاذه النقشبندي، ولكن يبطل هذا أن الألوسي ألف رسالة في الثناء على أستاذه النقشبندي [١].

كان رحمه الله شيخ العلماء في العراق، وآية من آيات الله العظام، ونادرة من نوادر الأيام. جمع كثيرا من العلوم حتى أصبح علامة في المنقول والمعقول، فهامة في الفروع والأصول، محدثا لا يجارى، ومفسرا لكتاب الله لا يبارى.

أخذ العلم عن فحول العلماء. كان رحمه الله غاية في الحرص على تزايد علمه، وتوفير نصيبه منه. اشتغل بالتدريس والتأليف وهو ابن ثلاث عشرة سنة، ودرس في عدة مدارس، وعندما قلد إفتاء الحنفية شرع يدرس سائر العلوم في داره الملاحقة لجامع الشيخ " عبد الله العاقولي في الرصافة ". فانتهت إليه الرياسة لمزيد فضله الذي لا يجحد، وكان نسيج وحده في النثر وقوة التحرير، وغزارة الإملاء وجزالة التعبير، وقد أملى الكثير من الخطب والرسائل والفتاوى والمسائل، ولكن أكثر ذلك درس وعفت آثاره، ولم تظفر الأيدي إلا بالقليل منه، وكان ذا حافظة عجيبة، وفكرة غريبة، وكثيرا ما كان يقول: " ما استودعت ذهني شيئا فخانني، ولا دعوت فكري لمعضلة إلا وأجابني ". قلد إفتاء الحنفية في السنة الثامنة والأربعين بعد المائتين والألف من الهجرة المحمدية، وقبل ذلك بأشهر ولي أوقاف المدرسة المرجانية، إذ كانت مشروطة لأعلم أهل البلد، وتحقق لدى الوزير علي رضا باشا أنه ليس فيها من يدانيه أحد، وفي شوال ١٢٣٦هـ انفصل من منصبه

---

(١) منهج الألوسي في روح المعاني صـ٣٧، ٣٨ .

الإفتاء، وبقي مشتغلاً بتفسير القرآن الكريم حتى أتمه، ثم سافر إلى القسطنطينية في السنة السابعة والستين بعد المائتين والألف فعرض تفسيره على السلطان عبد المجيد خان، فنال به إعجابه ومناه، ثم رجع منها سنة ١٢٦٩هـ. كان رحمه الله عالما باختلاف المذاهب، مطلعا على الملل والنحل، سلفي الاعتقاد، شافعي المذهب إلا أنه في كثير من المسائل يقلد الإمام أبي حنيفة، وكان في آخر أمره يميل إلى الاجتهاد [١].

وتولى الألوسي منصب الإفتاء للحنفية بعد أن منحه السلطان محمود لقب رئيس مدارس إسلامبول.

وفي سنة ١٢٦٣هـ وصلته دعوة من قبل السلطان لحضور وليمة الختان لأحد أشباله وأنعم عليه بنيشان فسر الناس من حوله بذلك. ولكن حفيده محمود شكري الألوسي يخالف هذه الرواية فذكر في كتابه المسك الأزفر أن أبا الثناء محمود شهاب الدين الألوسي اعتذر عن حضور هذا الحفل فأوقع أهل الحسد بينه وبين السلطان فعزله من منصبه، فساء حاله، ولكنه اشتغل بالتأليف وتثقيف جلسائه.

وفي هذه الفترة وجه كل همته إلى تفسير القرآن الكريم ولما أتمه كان الوالي عبدي باشا المشير والي بغداد في ذلك الحين قد عزل. فتوجه الألوسي إلى استامبول في عام ١٢٦٧هـ ليعرض تفسيره على خليفة المسلمين – السلطان عبد الحميد والخاقان السلطان عبد المجيد خان – ثم رجع عام ١٢٦٩هـ قرير العين هادئ البال لأن تفسيره حاز القبول [٢].

---

(١) التفسير والمفسرون ج ١ صـ٢٥٣ ، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ج ٦ صـ٣٢٥، معجم المطبوعات العربية ج١ صـ٣ ، معجم المؤلفين م ٦ ج ١٢ صـ١٧٥.

(٢) منهج الألوسي في روح المعاني صـ٣٧، ٣٨ .

المبحث الثاني

ثقافته ونظرته إلى العلوم

أظهر معالم شخصيته التي ميزته على أقرانه. الثقافة المتنوعة والكثيرة بفهم عميق وفكر ناضج اجتذبه العلم وهو ما زال صغيرا. فسعى نحو تحصيل العلم بهمة عالية وصبرا دائم على المذاكرة والإطلاع والقراءة، وساعده على ذلك البيئة العلمية التي نشأ فيها فقد كانت مهدا صالحا للتربية الدينية.

نظراً إلى العلوم والآداب على أنها وسائل لا غايات وملكات لا صناعات وعمى بفكره وعقله وذكائه أن أعلى العلوم قدرا وأسماها معنى وأحلاها بيانا وأفصحها منطقا علوم الدين والشرائع الإسلامية فأن رأس جميع العلوم على مختلف فنونها وأساسها الجامع لها هو كتاب الله الكريم.

سهر الآلوسي عاكفا على قراءة تفاسير السابقين من علماء المسلمين طالبا من الله أن يهيده ارتشاف سره المكنون وتأويل آياته المحكمات والمتشابهات.

وفي ذلك يقول كتاب الله لي أفضل مؤانس [١]. وسميري [٢]. إذا احلولكت [٣]. ظلمة الحنادس [٤]. ثم أنشد:

نعم السمير كتاب الله إن له ... حلاوة هي أحلى من جني الضرب
به فنون المعاني قد جمعه مما ... تفتر من عجب إلا إلى عجب
أمر ونهي وأمثال وموعظة ... وحكمة أودعت في أفصح الكتب
لطائف يجتنيها كل ذي بصر ... وروضة يجتنيها كل ذي أدب

---

(١) مؤانس : الإيناس خلاف الإيحاش من الأَنَسُ والأُنْسُ الإِنْسُ بمعنى الطمأنينة. لسان العرب "أنس " ج ١ صـ١٤٩ .

(٢) سميري يقال رجل سميري أي صاحب سمر والسمير هو الحديث في الليل بعد العشاء وقيل السمير الدهر يراجع لسان العرب " سمر " ج ٣ صـ٢٠٩٢ .

(٣) احلولكت: الحُلْكَة والحلك شدة السواد من حَلَكَ الشيء يَحْلُكُ حُلُوكَةً وحُلُوكًا واحْلَوْلَكَ أي اشتد سواده يراجع لسان العرب " حلك " ج ٢ صـ٩٧١ .

(٤) الحنادس: من حندس والحِنْدِس الظلمة يراجع لسان العرب " حندس " ج ٢ صـ١٠٢٠ .

كان رحمه الله فقيها عالما باختلاف المذاهب الفقهية، جامعا لأشتات العلوم، مطلعا على الملل والنحل والنوادر والغرائب، محيطا بمختلف علوم الدين واللغة والبلاغة عارفا بدقائقها وغريبها.

غاص في أعماق علوم التفسير والسنة النبوية الشريفة ليستخرج الدرر من حقائق القرآن والسنة النبوية الشريفة [1].

(١) منهج الألوسي في روح المعاني ص ٣٧ .

obeikandl.com

المبحث الثالث

الحالة السياسية والاقتصادية وأثرها على الحالة العلمية

أولا : الحالة السياسية في عصر الإمام الآلوسي :

نشأ الألوسي في القرن الثالث عشر الهجري، في أوائل القرن التاسع عشر الميلادي. وأدرك في حياته عهد المماليك، وعهد الدولة العثمانية باستيلائها على العراق في حكمها المباشر، فلقد كانت الخلافة الإسلامية بيد غير العرب الذين هم أفصح الناس بياناً وأدقهم علماً وأحفظهم لكتاب الله، وأرحمهم قلوباً، وأعدلهم حكماً.

كان العصر الذي عاش فيه الألوسي له ظاهرة غريبة، جمود فكري يسنده نفوذ سياسي يصحبه غزو فلسفي بعيد عن مفهوم الدين وعقائد التوحيد.

ومن هذا كان الدعاة إلى تصحيح مفاهيم الإسلام والتماس ينابيع الدين من القرآن على حذر شديد. وهم يعيشون في ظل الدولة العثمانية، فبدأ علماء الأمة الإسلامية يقفون موقف السلبية على نحو أشاع التواكل والتخلف في أمور الدين والدنيا وبذلك تفشى الضعف في الأمة الإسلامية وتسرب الوهن إلى أجزاء كثيرة منها وبدأ كثير من الحكام يتحلل من القوانين الإسلامية والنظم القضائية، فأخذ الضعف يعتري نظام الحكم الإسلامي، وكان الحكام ومن بيدهم مقاليد الأمور، المظاهر والأهواء الدنيوية، مهملين صلاح الدين والرعية. فكان لابد من صوت عال جهير يعلو بصوت الدين وتتبعه أصوات تحمل مشعل النور، فظهر مجددون ومصلحون واجهوا الغزو الاستعماري والفكري – وكان أبرزهم في هذه المرحلة من تاريخ الأمة العربية – رفاعة الطهطاوي في مصر – وخير الدين في تونس – وأبي الثناء محمود الآلوسي في العراق – وكان الآلوسي حكيم في أدبه بعيد عن السياسة في اتجاهه فهو نجوة منها وإن كانت لها من الآثار السلبية عليه فحرمته من بعض الوظائف ونحته عنها، ألجأته السياسة أن يدخل في معمعتها، فوصف رجال العهد ووجه اللوم على الوزير نجيب باشا وذكر ظلمه، فقد أخذ أهل الزيغ والحقد والحسد يسولون له المكيدة.

قال الألوسي: عدت كلما ابنى لديه أمر يهدم. وكلما عرضت له أمرا لا يسلم.

أرى ألف بان لا يقوم بهادم فكيف ببان خلفه ألف هادم

ولم يزالوا به حتى نقم عليه الوزير فعزله من منصب الإفتاء. ونفي واعظ الحضرة القادية بسببه إلى البصرة.

كان الأدباء والشعراء والعلماء يلتفون حوله فخافت الدولة وذلك بتحريك من المغرضين أن ينقلب هذا الاجتماع العلمي والندوة الأدبية إلى حزب سياسي فعزلوه عن منصب الإفتاء.

قال الألوسي بعد عزله: حمدت الله تعالى على عزلي. إذ رأيته أعزلي، وكنت أرى الإفتاء أمراً من أمور القضاء حيث مزقت الشورى إذ ذاك أديمه، وأسقم أعضاء المجلس ذو الآراء السقيمة أعضاءه المستقيمة، فلم يكد يختاره إلا ذو جهالة، وقد جعل والعياذ بالله. دينه لدنياه حُبا لَهُ. وحاشا أن أكون ذلك ولو اصطادتني المهالك.

ثانيا: الحالة الاجتماعية في عصر الإمام الألوسي :

كان المجتمع الإسلامي في هذا العصر أحوج ما يكون إلى علماء يجلون الناس أسرار التنزيل، ويوضحون لهم مبادئ الشريعة الإسلامية، وأن العبادة في الإسلام ليس المقصود منها مجرد التعبد فقط، وإنما المقصود منها أمور تعود علينا بالخير في الدنيا قبل الآخرة.

ولكن علماء بغداد في هذا العصر لم يكونوا مهتمين بالبحث العلمي المنظور، والتجدد والعمل على تنقيص ما علق بالدين من أباطيل وأوهام المستشرقين والمتفلسفين، بل انكمشوا خوفا من جور الدولة العثمانية.

تدارك هذا الألوسي فسهر الليالي وخاض ميدان البحث والاستنباط والاجتهاد والاستدلال، ليبين حقائق الإسلام واضحة جلية ويدحض أباطيل ومكائد خصوم الدين، ويرد على شبهة الملحدين، ويفند مزاعم الكذابين، ويثقف ويعلم طلاب العلم، ويروي ظمأ الدارسين والباحثين.

وفي هذا العصر كان الإفتاء مقيدا، فقد كانت علاقة الإفتاء – بمجلس الشورى – الذي كان مختارا من قبل الوالي وأتباعه سياسية، فتذمر الألوسي، لعدم حرية الرأي لأن المفتي لو تجرد من صبغة السياسة وبعد عن التأثير من الحكام لكان علميا حرفا أو دينيا بحتا، ولأصبح له أثر عميق في توجيه الأمة الوجهة السليمة نحو عقيدتها.

ويحكي الألوسي عن فساد النظام الاجتماعي وتدخل الدولة في كل شيء وفساد القوانين التي كانت تسنها فيقول: حاولت الدولة أن تأخذ بمبادئ الغرب. ولو كان فيها ما يلائم عقيدتها لتكون قوية، ولكنها لم تفلح في تعديل القوانين لإصلاح الحالة، والعجب من الدولة أن يقرأ أفرادها في كل يوم مرات عديدة في صلواتهم ﴿ اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾[1]. ونرى مشيتها في اعوجاج. تريد أن تكون في حياة جديدة ولا تزال على ما هي عليه فلم تنهض بالمستوى الاجتماعي والثقافي.

---

(١) سورة الفاتحة: آية ٦.

ثالثا: أثر الحالة السياسية والاجتماعية على الجانب العلمي :

كما تفشى الاضطراب السياسي في المجتمع الذي نشأ فيه الآلوسي تفشى الجمود الفكري والشح العلمي والتكبد الذهني، ووقف العلماء جامدين ملتزمين آراء الأقدمين، لا يحيدون عنها ولا يميلون إلى التجديد والاجتهاد واستنباط الأحكام حسب ما تمليه طبيعة العصر وظروف الحياة ومصالح البشر، وكان كل همها الانقطاع للعبادة والتمسك بآراء الأقدمين. وما عرفوا أن ذلك الجمود في العبادة، وإنما هو دين عبادة وعمل وكفاح دائم وجهاد متواصل ينهض بالحياة وبالأحياء.

والإسلام في ذلك العصر كان معرضا لخطر الفلسفات اليونانية والأفكار والآراء الهدامة من أعداء الشريعة الإسلامية وغلاة الدين.

وكانت الحاجة ماسة وملحة إلى عالم يغار على دينه وعلى لغته، يقف لهذه الآراء ويتصدى لتلك الأفكار. ويدافع عن الشريعة الإسلامية ضد زيغ الملحدين. ويحسن الصنع والسلوك الديني والدنيوي ويرى الناس فيه القدوة الحسنة.

وكان من فضل الله عز وجل أن منّ على – أبي الثناء محمود شهاب الدين الألوسي – وجعله ذلك العالم الذي نال شرف الدفاع عن الشريعة الإسلامية في ذلك الوقت العصيب [١].

فيتضح من هذا أن الألوسي عاش في ظل عصر سياسي فيه من التمزق الفكري المتأثر بنفوذ الحكم في ذلك العصر، مما أثر على الحالة الاجتماعية وجعل من علماء بغداد عدم الاهتمام بالبحث العلمي المتطور، مما عرّض العلماء للجمود الفكري والشح العلمي متأثرين بالاضطراب السياسي والاجتماعي، ولكن الألوسي وقف أمام كل ذلك ومنحه – المولى عز وجل – القدرة على الصبر والتحمل واستكمال المسيرة أمام هذه العقبات – رحمة الله عليه – وكل هذا من أجل إحياء الفكر الديني السليم النابع من أصوله، والمحافظة على مبادئ وقواعد الدين الحنيف.

---

(١) يراجع الحالة السياسية والاجتماعية والعلمية من " منهج الألوسي في روح المعاني " صـ" ١٣ : ١٩ ".

الفصل الثالث

نبذة عن روح المعاني

ويتكون من أربعة مباحث :

المبحث الأول : التعريف بهذا التفسير وطريقة مؤلفه فيه.

المبحث الثاني : مصادر أقوال الإمام الألوسي في تفسيره .

المبحث الثالث : موقف الإمام الألوسي من المذاهب الفقهية .

المبحث الرابع : أسباب الاختلاف بين الفقهاء .

المبحث الأول

التعريف بهذا التفسير وطريقة مؤلفه فيه

ذكر الإمام الألوسي في مقدمة روح المعاني أنه منذ عهد الصغر لم يـزل متطلبـا لاستكشاف سر كتاب الله المكتوم، متوكبا لاكتشاف سر رحيقه المختوم، وإنه طالما فـرق نومه لجمع شوارده وفارق قومه لوصال خرائده، لا يرفل في مطارف اللهو كمـا يرفـل أقرانه، ولا يهب نفائس الأوقات لخسائس الشهوات كما يفعل إخوانه، وبـذلك وفقـه الله للوقوف على كثير من حقائقه، وحل وفير من دقائقه، وذكر أنـه قبـل أن يكمـل سـنه العشرين، شرع يدفع كثيرا من الاشكالات التي ترد على ظاهر النظم الكريم ويعلق علـى ما أغلق مما لم تعلق به ظفر كل ذا ذهن خطير وذكر أنه استفاد مـن علمـاء عصـره واقتطف من أزهارهم، واقتبس من أنوارهم وأودع علمهم صدره، وأفنى في كتابة فوائدهم جده .... ثم ذكر أنه كثيرا ما خطر له أن يحرر كتابا يجمع فيه ما عنده من ذلك وأنه كان يتردد في ذلك، إلى أن رأى في بعض ليالي الجمعة من شهر رجب سنة ١٢٥٢هـ أن الله جل شأنه أمره بطي السموات والأرض ورتق فتقهما على الطول والعرض، فرفع يدا إلى السماء، وخفض الأخرى إلى مستقر الماء، ثم انتبه من نومه وهو مستعظم لرؤيته، فجعل يفتش لها عن تعبير، فرأى في بعض الكتب أنها إشارة إلى تأليف تفسير، فشرع فيه فـي الليلة السادسة عشرة من شهر شعبان من السنة المذكورة، وكان عمره أربعا وثلاثين سنة، وذلك في عهد السلطان محمود خان بن السلطان عبد الحميد خان، وذكر في خاتمته أنـه أنتهى منه ليلة الثلاثاء الرابع من شهر ربيع الآخر سنة ١٢٦٧ هـ ولما انتهى منه جعل يفكر ما اسمه ؟ وبماذا يدعوه ؟ فلم يظهر له اسم تهتش له الضمائر، وتبتسم من سـماعه الخواطر، فعرض الأمر على وزير الوزراء علي رضا باشا فسماه علـى الفـور " روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني " وهذه كانت قصة تأليف هذا التفسير [١].

---

(١) التفسير والمفسرون ج ١ صـ٣٥٥.

المبحث الثاني

مصادر أقوال الإمام الألوسي

الدليل الشرعي إما أن يكون واردا من جهة الرسول أو لا. فإن كان الأول فهو لا يخلو إما أن يكون من قبيل ما يتلى، أو من قبيل ما لا يتلى، فإن كان من قبيل ما يتلى فهو الكتاب، وإن كان من قبيل ما لا يتلى فهو السنة، وإن لم يكن واردا من جهة الرسول: فلا يخلو إما أن يشترط فيه عصمة من صدر عنه أولا يشترط ذلك،فإن كان الأول: فهو الإجماع، وإن كان الثاني: فلا يخلو إما أن تكون صورته بحمل معلوم على معلوم في حكم بناء على جامع، أو لا يكون كذلك، فإن كان الأول: فهو القياس، وإن كان الثاني: فهو الاستدلال، وكل واحد من هذه الأنواع فهو دليل لظهور الحكم الشرعي، والأصل فيها هو الكتاب؛ لأنه راجع إلى قول الله تعالى المشرع للأحكام، والسنة مخبرة عن قوله تعالى وحكمه، ومستند الإجماع فراجع إليهما.

وأما القياس والاستدلال فحاصله يرجع إلى التمسك بمعقول النص أو الإجماع، فالنص والإجماع أصل، القياس والاستدلال فرع تابع لهما [١].

المصدر الأول: الكتاب وهو القرآن المنزل على نبينا محمد ﷺ أمرنا بالإيمان والعمل به على طريق التعيين، وأما ما عداه من سائر الكتب فأمرنا بالإيمان بها على طريق الإبهام والجملة دون التعيين، بل نهينا عن العمل بها والنظر فيها صريحا، لأنه ثبت بنص كتاب الله تحريف بعضها قال تعالى ﴿ يُحَرِّفُونَ الكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ ﴾ [٢]. إنما عرفنا القرآن كتاب الله ووحيه وتنزيله بقول رسولنا وإخباره بذلك، لكن الصحابة رضي الله عنهم عرفوا ذلك بإخباره سماعاً، ونحن عرفناه بخبره بالنقل عنه تواترا [٣].

بيان كونه حجة : ذكر في القرآن نصوص كثيرة تدل على حجية القرآن ووجوب إتباعه منها على سبيل المثال .

---

(١) الإحكام في أصول الأحكام لسيف الدين أبي الحسن علي بن أبي علي بن محمد الآمدي ت سنة ٦٣١هـ ج ١ صـ٢٢٦ وما بعدها ط دار الكتب العلمية بيروت ١٩٨٠.

(٢) سورة النساء آية ٤٦ ، سورة المائدة آية ١٣ .

(٣) ميزان الأصول في نتائج العقول لعلاء الدين أبي بكر محمد بن أحمد السمرقندي ت سنة ٥٣٩ هـ صـ٧٧ ط الأولى ١٩٨٤ دار إحياء التراث الإسلامي الدوحة ، الموافقات في أصول الشريعة لأبي إسحاق الشاطبي إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي ت سنة ٧٩٠هـ ج٣ صـ٢٧٦ ط دار الكتب العلمية بيروت (ن. ت) .

الدليل الأول : قوله تعالى ﴿ وَهَذَا كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ ﴾ (١).

وجه الدلالة : وبيان كونه حجة لأن كتاب الله تعالى دليل على كلامه وكلامه صدق لا محالة فيجب الإيمان والعمل به وهذا الكتاب المبارك كثير الخيرات ثابت لا يتطرق إليه النسخ فاتبعوه واعملوا بما فيه واتقوا تحريفه لعلكم ترحمون فلا تعذبون (٢).

وفي ذلك يقول الإمام الآلوسي ﴿ وَهَذَا كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ ﴾ هذا القرآن الذي تليت عليكم أوامره ونواهيه كتاب عظيم الشأن لا يغادر قدره أنزلناه بواسطة الروح الأمين مشتملا على فوائد الفنون الدينية والدنيوية التي فصلت عليكم طائفة منها ... مبارك كثير الخير دينا ودنيا ... فاتبعوه فإن عظم شأن الكتاب في نفسه وصفته موجب لإتباعه واعملوا بما فيه وامتثلوا أوامره واتقوا مخالفته ونواهيه لترحموا جزاء ذلك وقيل المعنى اتقوا على رجاء الرحمة ليكون الغرض بالتقوى رحمة الله تعالى (٣).

الدليل الثاني : قوله تعالى ﴿ مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ ﴾ (٤).

وجه الدلالة: دلت الآية الكريمة على أن المولى عز وجل ما ترك شيئا من أمر الدين إلا وقد دلّنا عليه في القرآن إما دلالة مبينة مشروحة وإما مجملة يتلقى بيانها من الرسول ﷺ أو من الإجماع أو من القياس الذي ثبت بنص الكتاب فيجب العمل بما فيه (٥).

الدليل الثالث: قوله تعالى ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾(٦).

وجه الدلالة : " أمرنا المولى عز وجل باتباع الرسول ﷺ في جميع أوامره ونواهيه فالآية محمولة على العموم؛ لأنه لا يأمر إلا بصلاح ولا ينهى إلا عن فساد، وهذا يوجب أن كل ما أمر به النبي ﷺ أمر من الله تعالى، والآية وإن كانت في الغنائم فجميع أوامره ﷺ ونواهيه داخل فيها (٧).

---

(١) سورة الأنعام آية ١٥٥ .

(٢) التفسير الكبير ومفاتيح الغيب للإمام محمد الرازي فخر الدين ت سنة ٦٠٤هـ م ٧ ج ١٣ صـ٥ ط دار الفكر ، الجامع لأحكام القرآن الكريم لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي ت سنة ٦٧١هـ ج ٤ صـ٢٥٧٩ ط الريان للتراث (ن. ت).

(٣) روح المعاني للآلوسي م ٥ ج ٨ صـ٨٩.

(٤) سورة الأنعام آية ٣٨.

(٥) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ٤ صـ٢٤١٧.

(٦) سورة الحشر آية ٧.

(٧) التفسير الكبير ومفاتيح الغيب للفخر الرازي م ١٥ ج ٢٩ صـ٢٨٧، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ٩ صـ٦٤٩٦.

في ذلك يقول الإمام الألوسي :

(وما آتاكم الرسول أي ما أعطاكم من الفيء فخذوه، لأنه حقكم الذي أحله الله تعالى لكم، وما نهاكم عنه أي عن أخذه منه فانتهوا عنه، واتقوا الله في مخالفته عليه الصلاة والسلام إن الله شديد العقاب فيعاقب من يخالفه، وحمل الآية على خصوص الفيء مروي عن الحسن، وكان ذلك لقرينة المقام، وفي الكشاف الأجود أن تكون عامة في كل ما أمر به ﷺ ونهى عنه، وأمر الفيء داخل في العموم، وذلك لعموم اللفظ ... والمعنى حينئذ ما آتاكم الرسول من الأمر فتمسكوا به وما نهاكم عن تعاطيه فانتهوا عنه ...) [١].

يلاحظ أن الإمام الألوسي حمل الآية على العموم، وإن كانت نزلت في مقام معين، إلا أنها تحمل على العموم، فيجب إتباع كل ما أمر به ﷺ .

المصدر الثاني السنة :

وهي لغة : عبارة عن الطريقة، فسنة كل واحد ما عهدت منه المحافظة عليه والإكثار منه [٢].

وشرعا : تطلق على ما كان من العبادات نافلة منقولة عن الرسول، وقد تطلق على ما صدر عن الرسول من الأدلة الشرعية مما ليس بمتلو ولا هو معجز ولا داخل في المعجز، ويدخل في ذلك أقوال النبي ﷺ وأفعاله وتقاريره[٣].

والسنة من حيث القولية أو الفعلية فهي حجة؛ لأنه ثبت أنه رسول الله فيكون خبره صدقا؛ لكونه معصوما عن الكذب والغلط والخطأ في تبليغ الشرائع، فيكون ذلك مثل الكتاب في وجوب العمل به واتباعه.

ودليل اتباع الرسول قوله تعالى على سبيل المثال: ﴿ **فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ** ﴾ [٤].[٥] .

والمراد بالآية أمر الرسول عليه الصلاة والسلام فإنه بناء على قوله: ﴿ **لاَ تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُم بَعْضاً** ﴾ [٦]والدعاء عن طريق العلو والعظمة مما هو

---

(١) روح المعاني للألوسي م ١٥ ج ٢٨ صـ٧١، ٧٢.

(٢) انظر: لسان العرب " سنن " ج ٣ صـ٢١٢٥ .

(٣) ميزان الأصول للسمرقندي ص ٨٨ ، الإحكام في أصول الأحكام ج١ ص ٢٤١.

(٤) سورة النور: آية ٦٣.

(٥) ميزان الأصول للسمرقندي ص ٨٨ ، ٤١٤ ، الإحكام في أصول الأحكام ج١ ص ٢٤١ ، الموافقات للشاطبي ج٤ ص ٣ .

(٦) سورة النور: آية ٦٣.

مفترض الطاعة أمر فالله ألحق الوعيد الشديد بمخالفة أمر النبي مطلقا ومخالفة أمره هو ترك ما أمر به لأن المخالفة ضد الموافقة وموافقة أمره عليه السلام هو إتيان ما أمر به فدل على أن مخالفة أمر الرسول مطلقا حرام، وإلا لما ألحق الوعيد الشديد به وإذا كان مخالفة أمره وهو ترك المأمور به مطلقا حراما يكون إتيان المأمور به واجبا ضرورة، وإذا كان إتيان ما أمر به الرسول واجبا كان إتيان ما أمر به الله واجبا، لأن أمر الرسول أمر المرسل (١).

وفي ذلك يقول الإمام الألوسي : " فليحذر الذين يخالفون عن أمره شاع الاستدلال بالآية على أن الأمر للوجوب، فإنه تعالى أوجب فيها على مخالف الأمر الحذر عن العذاب، وذلك تهديد على مخالفة الأمر، وهو دليل كون الأمر للوجوب إذ لا تهديد على ترك غيرا لواجب، وأيضا بناء حكم الحذر عن العذاب إلى المخالف يقتضي أن يكون حذره عنه من حيث المخالفة، وذلك إنما يكون إذا أفضى إلى العذاب كما في قولك فليحذر الشاتم للأمير أن يضربه ولا إفضاء في ترك غير الواجب .... والضمير في لفظ " أمره " لله عز وجل فإن الأمر له سبحانه في الحقيقة أو للرسول ﷺ فإنه المقصود بالذكر .... وقوله ﴿ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ ﴾ أي ينصرفون عنه ..... وقيل بأن معنى مخالفة الأمر عدم اعتقاد حقيقته أو حمله على غير ما هو عليه بأن يكون للوجوب أو للندب مثلا فيحمل على غيره والظاهر المتبادر إلى الفهم أنه ترك الامتثال والإتيان المأمور به فلا يترك إلى ذلك إلا بدليل، فليحذر هؤلاء من هذا الفعل أن تصيبهم فتنة أي بلاء ومحنة في الدنيا أو يصيبهم عذاب أليم في الآخرة، وإعادة العقل صريحا للاعتناء بالتهديد والتحذير .... " (٢).

ويتضح من هذا النص الإشارة إلى مسألتين هامتين جدا في الفقه الإسلامي **الأولى** وهي وجوب إتباع الرسول ﷺ في كل ما قاله وما فعله بدون شك في ذلك وجاء هذا بصيغة الأمر، فيجب الامتثال والإتيان بما أمرنا به بدون مخالفة وإلا لما ترتب عليه العقاب والحذر.

والمسألة الثانية : وهي مسألة أصولية بأن الأمر إذا أطلق بدون دليل يحمل على الوجوب وإن وجد الخلف في ذلك، إلا أن هذا هو الراجح أن **الأمر للوجوب** ما لم توجد قرينة تصرفه عن ذلك **إلى الندب** أو الإشارة، فيجب إتباع الرسول ﷺ أو أمره واجتناب نواهيه، حملا بما نص عليه القرآن الكريم.

---

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي جـ٧ صـ٤٧١٤.

(٢) روح المعاني للألوسي م ١٠ ج ١٨ صـ٣٣٢ وما بعدها .

المصدر الثالث: الإجماع :

الإجماع لغة: هو العزم على الشيء والتصميم عليه والاتفاق، يقال: اجمع فلان على كذا أي عزم عليه، وأجمع القوم على كذا أي اتفقوا عليه [١].

الإجماع اصطلاحا: هو اتفاق جملة من أهل الحل والعقد من أمة محمد ﷺ في عصر من العصور على حكم واقعة من الوقائع [٢].

حجية الإجماع : إجماع الصحابة بعد النبي ﷺ حجة بالاتفاق [٣]. وهذا لا خلاف فيه، ولكن الخلاف بعد عصر الصحابة فاختلف فيه الأصوليون على مذهبين:

المذهب الأول: أن الإجماع حجة شرعية يجب العمل به على كل مسلم . للجمهور

المذهب الثاني: لداود الظاهري[٤]. وأهل الظاهر[٥] والشيعة[٦] والخوارج[٧]

---

(١) ترتيب القاموس المحيط أ/ طاهر أحمد الزاوي ج ١ صـ٥٣٠.

(٢) ميزان الأصول للسمرقندي صـ٤٩٠،

(٣) المعتمد في أصول الفقه لأبي الحسين محمد بن علي بن الطيب البصري المعتزلي ت سنة ٤٣٦هـ ج ٢ صـ٤ وما بعدها ط دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى ١٩٨٣.

(٤) داود الظاهري : هو داود بن علي بن خلف الأصبهاني ولد سنة ٢٠٢هـ بالكوفة ونشأ ببغداد، وأخذ العلم عن إسحاق بن راهويه وأبي ثور وغيرهما، وكان زاهدا ورعا مفتي بغداد، ت سنة ٢٧٠هـ يراجع البداية والنهاية لأبو الفداء الحافظ ابن كثير الدمشقي ت سنة ٧٧٤ هـ م ٦ ج ١١ ص ٥١ ط. الثالثة دار الكتب العلمية – بيروت ١٩٨٧، وفيات الأعيان لابن خلكان ج٢ ص ٢٥٥ رقم ٢٢٣ .

(٥) الظاهرية : الظاهر فاعل من الظهور وهو الوضوح والانكشاف وهو ما دل على معنى دلالة ظنية وقيل دلالة راجحة بحيث يظهر منه المراد للسامع والظاهرية هم من أخذ بظاهر القول والدليل ويعبر عنهم بالإمام ابن حزم في الفقه . يراجع معجم المصطلحات الفقهية ج٢ ص ٤٤٥.

(٦) الشيعة، هي فرقة من المسلمين زعموا أن علياً هو الأحق بالخلافة من غيره، وأطلق عليهم الإمامية الاثنا عشر، وسمو بذلك لأنهم جعلوا من الإمامة القضية الأساسية التي تشغلهم يراجع : لباب المحصل في أصول الدين للعلامة عبد الرحمن بن خلدون تحقيق وتقديم د/ رفيق القجم، ص ١٣٠ ط الأولى دار المشرق – بيروت ١٩٩٥ ، الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة م١ ص ٥١– ط الخامسة دار الجهمني الناشر دار الندوة العالمية للطباعة والنشر والتوزيع.

(٧) الخوارج: هم فرقة خرجوا على الإمام علي بن أبي طالب يوم التحكيم وشكلوا فرقة في بداية الخلاف السياسي في الإسلام، قاتلوا الإمام علي وكفروه، كما قاتلوا معاوية والأمويين، وانقسموا عدة فرق منها النجدات والأزارقة والأباضية وغيرهما، يراجع : لباب المحصل في أصول الفقه ص ١٢٩.

والنظام[١] من المعتزلة [٢] أنه لا إجماع بعد عصر النبي ﷺ [٣].

أدلة المذهب الأول القائل بحجية الإجماع استدل بالكتاب والسنة

أولا: الدليل من الكتاب قوله تعالى ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيراً ﴾ [٤].

وجه الدلالة جمع المولى عز وجل بين مشاقة الرسول واتباع غير سبيل المؤمنين في الوعيد، فلو كان اتباع غير سبيل المؤمنين مباحا لما جمع بينه وبين المحظور في الوعيد، ولم يكن يتجنبه إلا باتباع سبيلهم لأنه لا واسط بين اتباع سبيلهم وإتباع غير سبيلهم، فثبت أن إتباع سبيلهم واجب فثبت حجية الإجماع [٥].

وفي ذلك يقول الإمام الألوسي : (ومن يشاقق الرسول أي يخالفه من الشق .... من بعد ما تبين له الهدى أي الحق فيما حكم به النبي أو فيما يدليه عليه الصلاة والسلام بالوقوف على المعجزات الدالة على ثبوته ويتبع غير سبيل المؤمنين أي غير ما هم

---

(١) النَظَّام : هو أبو إسحاق إبراهيم بن سيار النظام وهو ابن أخت الهزيل وعنه أخذ الاعتزال يعد من أذكياء المعتزلة، إلا أنه ظنين متهم كثير الوقيعة في أهل الحديث، أول من نفى القياس والإجماع. وأتباعه يسموا بالنظامية والمعتزلة، لقبوه بذلك يوهم أنه ناظم الكلام وعاشر في شبابه قوما من الثنوية والحُصري والخداد وقوماً من الفلاسفة، ت سنة ٢٣١ هـ . يراجع : فرق وطبقات المعتزلة ص ٥٩ تحقيق وتعليق د/ علي سامي النشار أ/ الفلسفة – كلية الآداب جامعة الإسكندرية ، أ/ عصام الدين محمد علي مفتش بوزارة الشئون الاجتماعية ط. بدون، الملل والنحل للإمام أبي منصور عبد القاهر بن طاهر بن محمد التميمي البغدادي ت سنة ٤٢٩ هـ ص ٩١. حققه وقدم له وعلق عليه دم ألبير نصري نادر ط. الثالثة ١٩٩٢ دار المشرق– بيروت.

(٢) المعتزلة فرقة إسلامية نشأت في أواخر العصر الأموي وازدهرت في العصر العباسي اعتمدت على العقل المجرد في فهم العقيدة الإسلامية لتأثيرها ببعض الفلسفات مما أدى إلى انحرافها عن عقيدة أهل السنة والجماعة أصحاب العدل والتوحيد يلقبون بالقدرية والعدلية . يراجع : لباب المحصل ص ٤٢، الموسوعة م ١ ص ٣٥٨ .

(٣) المستصفى في علم الأصول للإمام أبي حامد محمد بن محمد الغزالي ت سنة ٥٠٥هـ، ص ١٣٧ط دار الكتب العلمية – بيروت ١٩٩٦، صححه محمد عبد السلام عبد الشافي ، المعتمد في أصول الفقه ج٢ ص ٤ وما بعدها .

(٤) سورة النساء: آية ١١٥.

(٥) التفسير الكبير ومفاتيح الغيب للفخر الرازي م ٦ ج ١١ ص٤٣، الجامع الكبير للقرطبي ج ٣ ص١٩٥٦، المعتمد في أصول الفقه ج٢ص٤٣٠ وما بعدها، المستصفى للغزالي ص١٣٧ : ١٤٩.

مستمرون عليه من عقد وعمل فيعم الأصول والفروع والكل والبعض، نوله ما تولى أي نجعله واليا لما تولاه من الضلال ..... وقيل معناه نخل بينه وبين ما اختاره لنفسه وقيل نكله في الآخرة إلى ما اتكل عليه وانتصر به في الدنيا من الأوثان، ونصله جهنم أي ندخله إياها ..... واستدل الإمام الشافعي بهذه الآية على حجية الإجماع .....) [١].

يتضح من خلال هذا النص حجية الإمام الألوسي للإجماع وإتباع سبيل المؤمنين، حيث جمع بين مشاقة الرسول ﷺ وبين عدم اتباع سبيل المؤمنين في الوعيد الشديد، فثبت ما لا يؤدي إلى ذلك وهو اتباع سبيلهم وهو الإجماع.

الدليل من السنة : ما روي عن أنس بن مالك [٢]. قال سمعت الرسول ﷺ قال: **"لا تجتمع أمتي على ضلالة فإذا رأيتم اختلافا فعليكم بالسواد الأعظم "** [٣].

---

(١) روح المعاني للآلوسي م ٤ ج ٥ صـ٢١٣ وما بعدها.

(٢) أنس بن مالك هو أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن عدي الأنصاري الخزرجي، وكنيته أبو حمزة، وأمه أم سليم بنت ملحان، وهو خادم النبي، كان كثير المال والأولاد لدعاء الرسول له كان أعلم الصحابة بسنة نبيه، أخرج له أصحاب السنة ٢٢٨٦ حديثا رواها عن الرسول وأبي بكر وعمر وغيرهم، وروى عنه أبناؤه وابن سيرين والحسن البصري وغيرهم، توفي سنة ٩٠هـ وقيل غير ذلك، يراجع: الإصابة في تمييز الصحابة لشيخ الإسلام شهاب الدين أبي الفضل أحمد ابن علي بن محمد بن محمد بن علي الكناني العسقلاني المصري الشافعي ت سنة ٨٥٢هـ م ١ ج ١ صـ٧١ رقم ٢٧٥ ط دار الكتب العلمية بيروت ن.ت ، أسد الغابة في معرفة الصحابة لعز الدين بن الأثير أبي الحسن علي بن محمد الجزري ت سنة ٦٣٠هـ ج ١ صـ١٧٧ وما بعدها رقم ٢٥٨ ط دار الفكر ١٩٩٣ ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب لأبي عمر يوسف بن عبد الله ابن محمد بن عبد البر القرطبي ت سنة ٤٦٣هـ ج ١ صـ١٩٨ وما بعدها رقم ٨٤ط دار الكتب العلمية بيروت ط الأولى ١٩٩٥.

(٣) هذا الحديث ضعيف ضعفه الإمام البخاري ونص عليه العيني في عمدة القارئ من حديث آخر عن عبد الله بن الأسود عن إسماعيل عن قيس قال (سمعت المغيرة بن شعبة عن النبي قال لا يزال ناس من أمتي ظاهرين حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون) فقال العيني: هذا الحديث أخرجه البخاري وهو دليل لحجية الإجماع وهو أصح ما يستدل به من الحديث، أما حديث لا تجتمع أمتي على ضلالة فضعيف، وقال ابن ماجه أن في إسناده أبو خلف الأعمى واسمه حازم بن عطاء وهو ضعيف، وقد جاء الحديث بطرق في كلها نظر، والسواد الأعظم: الجماعة الكثيرة فإن اتفاقهم أقرب إلى الإجماع. يراجع فيما تقدم: عمدة القارئ شرح صحيح البخاري للإمام العلامة بدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد العيني ت سنة ٨٥٥هـ ج ١٦ صـ١٦٤ رقم ١٤١ باب قوله تعالى ﴿ وَاذْكُرْ فِي الكِتَابِ مَرْيَمَ﴾ ط دار إحياء التراث العربي بيروت ن.ت ، ومجمع الزوائد ومنبع الفوائد للحافظ نور الدين=

وجه الدلالة : نفي الرسول ﷺ جميع الخطأ عن إجماعهم، لأن ذلك نفي لنكرة تعم ومما أجمعوا عليه أنه لا يجوز مخالفة ما أجمعوا عليه فيجب كون ذلك صوابا غير خطأ [١].

أدلة المذهب الثاني القائل بعدم الإجماع استدل بالكتاب والسنة:

الدليل من الكتاب : قوله تعالى ﴿ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾[٢] .

وجه الاستدلال بالآية أن الآية تتناول الذين نعتوا بالإيمان وهم الموجودون وقت نزول الآية، فإن المعدوم لا يوصف بالإيمان ولا يكون له سبيل.

الدليل من السنة : قوله ﷺ : " **لا تجتمع أمتي على ضلالة**"

وجه الاستدلال من الحديث الحديث يتناول أمته الذين آمنوا به وتصور إجماعهم واختلافهم وهم الموجودون في ذلك الوقت فقط[٣].

مناقشة هذه الأدلة :

أولا : مناقشة الاستدلال بالآية رد على هذا الاستدلال بأن الواجب إتباع سبيل جميع المؤمنين وإجماع جميع الأمة وليس التابعون جميع الأمة، فإن الصحابة إن ماتوا لم يخرجوا بموتهم عن الأمة ،ولذلك لو خالف واحد من الصحابة إجماع التابعين لا يكون قول جميع الأمة، ولا يحرم الأخذ بقول الصحابي، وقياس هذا يقتضي أن لا يثبت وصف الكلية أيضا للصحابة بل ينتظر لحوق التابعين وموافقتهم من بعدهم إلى يوم القيامة فإنهم كل الأمة، لكن لو اعتبر ذلك لم ينتفع بالإجماع إلا في القيامة، فثبت أن وصف الكلية إنما هو لمن دخل في الوجود دون من لم يدخل، فلا سبيل إلى إخراج الصحابة من الجملة، وعند ذلك لا يثبت وصف كلية الأمة للتابعين.

=علي بن أبي بكر الهيثمي ت سنة ٨٠٧هـ بتحديد الحافظين الجليلين العراقي وابن حجر ج ٧ صـ٢٢١ باب في قوله تعالى ﴿ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعاً وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ ﴾ ط دار الريان للتراث ١٩٨٧ ، سنن ابن ماجه للحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني ت سنة ٢٧٥هـ ج ٢ صـ١٣٠٣ كتاب الفتن باب السواد الأعظم رقم عام ٨ رقم خاص ٣٩٥٠ ط دار الفكر ن.ت.

(١) سنن ابن ماجة ج ٢ صـ١٣٣، المستصفى للغزالي صـ١٣٧ : ١٤٩، المعتمد في أصول الفقه للبصري المعتزلي ج ٢ صـ٤٣٠.

(٢) سورة النساء آية ١١٥.

(٣) المستصفى للغزالي صـ١٣٧ : ١٤٩، المعتمد في أصول الفقه للبصري المعتزلي ج ٢ صـ٤٣٠.

ثانيا : مناقشة الاستدلال بالحديث يلزم على القول بأن الحديث يتناول أمته ﷺ وهم الموجودون فقط أن لا ينعقد إجماع بعد موت سعد بن معاذ وحمزة ومن استشهد من المهاجرين والأنصار ممن كانوا موجودين عند نزول الآية، فإن إجماع من ورائهم ليس إجماع جميع المؤمنين وكل الأمة، ويلزم أن لا يعتد بخلاف من أسلم بعد نزول الآية وقد أجمعنا وإياهم والصحابة على أن موت واحد من الصحابة لا يحسم باب الإجماع، بل إجماع الصحابة بعد النبي حجة بالاتفاق، وكم من صحابي استشهد في حياة النبي بعد نزول الآية.

الرد على قول الظاهرية بأن الإجماع خاص بعصر سيدنا محمد ﷺ

إن الأدلة على كون الإجماع حجة لا تفرق بين عصر وعصر فالتابعين إذا أجمعوا فهو إجماع من جميع الأمة ومن خالفهم، فهو سالك غير سبيل المؤمنين ويستحيل بحكم العادة أن يشد الحق عنهم مع كثرتهم عند من يأخذه من العادة.

القول الراجح :

وبعد عرض مذاهب الفقهاء في حجية الإجماع ومناقشة المخالفين يتضح أن الأولى بالقبول هو – مذهب الجمهور أن إجماع أهل كل عصر من الأمة صواب وحجة.

أسباب الترجيح :

لقوله أدلتهم ونص القرآن الكريم والسنة النبوية على حجية الإجماع؛ ولأنه ربما أن يحدث من الأمور ما هو جديدا فيحتاج إلى إجماع أهل كل عصر في حكم هذه الحادثة، والدين الإسلامي هو دين اليسر وإقامة الحجة على الواقعة [١].

---

(١) تراجع المناقشة والرأي الراجح من :
(١) المعتمد في أصول الفقه ج ٢ صـ٤، صـ٤٣٠ .
(٢) المستصفى للغزالي صـ١٣٧ : ١٤٩ .
(٣) الإحكام في أصول الأحكام للآمدي ج ١ صـ٢٨٠ وما بعدها ، الرسالة للإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي ت سنة ٢٠٠هـ ص٣٠٩، ٣٦٨ ط. دار الكتاب العربي – بيروت ٢٠٠٤م.
(٤) روح المعاني للألوسي م ٤ج ٥ صـ٢١٣ .

المصدر الرابع القياس :

أولا تعريف القياس لغة : هو رد الشيء إلى نظيره لعلة مشتركة بينهما [١].

ثانيا تعريف القياس اصطلاحا إبانة مثل حكم أحد المذكورين بمثل علته في الآخر وقيل هو تبيين مثل حكم المتفق عليه في المختلف فيه بمثل علته [٢].

ثالثا: حجية القياس اختلف الأصوليون في حجية هذا المصدر من مصادر الأدلة الشرعية وكان خلافهم على مذهبين :

المذهب الأول: للجمهور أن القياس حجة شرعية يجب العمل به.

المذهب الثاني: لداود الأصفهاني والنظام من المعتزلة أن القياس ليس بحجة[٣].

أدلة المذهب الأول القائل بحجية القياس استدل بالكتاب والسنة:

أولا: الدليل من الكتاب قوله تعالى على سبيل المثال: ﴿ **فَاعْتَبِرُوا يَا أُوْلِي الأَبْصَارِ**﴾[٤]. والاعتبار هو النظر في الحكم الثابت في الشيء، أنه لأي معنى ثبت ورد نظيره إليه في الحكم وقياس غيره عليه [٥].

الدليل من السنة ما روي عن الرسول أنه قال لمعاذ حين بعثه إلى اليمن قاضيا: " **بما تقضى قال بكتاب الله قال فإن لم تجد قال أجتهد في ذلك برأيي قال عليه الصلاة السلام الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضي الله ورسوله** " [٦].

---

(١) المعجم الوسيط د/ إبراهيم مدكور وإخراج إبراهيم أنيس ج ١ صـ٧٧٠ ط الثانية ١٩٧٢ .

(٢) ميزان الأصول للسمرقندي صـ ٥٥٣ – ٥٥٤ .

(٣) المستصفى للغزالي ص٢٨٣ ، ميزان الأصول للسمرقندي ص٥٥٦ .

(٤) سورة الحشر: آية ٢.

(٥) التفسير الكبير ومفاتيح الغيب للفخر الرازي م ١٥ ج ٢٩ صـ٢٨٢.

(٦) سنن أبي داود السجستاني الأزدي ت سنة ٢٧٥هـ ج ٣ صـ ٣٠٣ كتاب الأقضية باب اجتهاد الرأي في القضاء رقم ٣٥٩٢ ط. إحياء السنة ، واختلف علماء الحديث في الحكم عليه فقال البخاري في تاريخه: الحارث بن عمرو وعن أصحاب معاذ وعنه أبو عون لا يصح، وقال ابن حزم:لا يصح، لأن الحارث مجهول وشيوخه لا يعرفون فإن هذا الحديث له طريقين الأول طريق شعبة والآخر عن محمد بن جابر عن أشعث بن أبي الشعثاء عن رجل من ثقيف عن معاذ .
يراجع: تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير لشيخ الإسلام أبي الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني الشافعي ج ٤ صـ٢٠١ كتاب القضاء رقم خاص ٥ مكتبة الكليات الأزهرية (بدون أي بيانات عن الطبعة) .

وجه الاستدلال بالحديث :

فلو لم يكن القياس حجة موجبة للعمل بعد الكتاب والسنة لأنكر عليه رسول الله ولما مدحه به، ولما حمد الله تعالى على توفيقه لمعاذ بالعمل والرأي والاجتهاد، وأن هذا الاجتهاد لابد أن يكون مردودا إلى أصل وإلا كان مرسلا والرأي المرسل غير معتبر وذلك هو القياس (١).

الدليل من الإجماع : أجمع الفقهاء على كون القياس حجة حيث اشتغلوا بالقياس في المسائل التي اختلفوا فيها واختلافهم ظاهر في مسائل كثيرة (٢).

أدلة المذهب الثاني القائل بعدم حجية القياس استدل بالكتاب بآيات كثيرة نذكر منها على سبيل المثال قوله تعالى ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً** ﴾ (٣).

وجه الدلالة من الآية :

أمرنا المولى عز وجل في الآية بالرد إلى الله والرسول والقول بحجية القياس فيه رد إلى الرأي فيعتبر مخالف لنص القرآن.

مناقشة هذه الآية : الرد على وجه الاستدلال من الآية أننا لا نرد الحكم إلى الرأي وإنما إلى العلل المستنبطة من نصوص النبي ﷺ والقياس عبارة عن تفهم معاني النصوص بتجريد مناط الحكم وحذف الحشو الذي لا أثر له في الحكم وأنتم فقد رددتم القياس من غير رد إلى نص النبي ولا إلى معنى مستنبط من النص.

وفي هذه الآية يقول الإمام الألوسي :

(يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله أي الزموا طاعته فيما أمركم به ونهاكم عنه وأطيعوا الرسول المبعوث لتبليغ أحكامه إليكم في كل ما يأمركم به وينهاكم عنه أيضا .... وأولي

---

(١) أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء للدكتور مصطفى سعيد الخن صـ٤٧٧ ط الخامسة ١٩٩٤ مؤسسة الرسالة بيروت.

(٢) ميزان الأصول للسمرقندي صـ٥٦٣.

(٣) سورة النساء آية ٥٩.

الأمر منكم .... اختلف في المراد بهم فقيل أمراء المسلمين في عهد الرسول وبعده ويندرج فيهم الخلفاء والسلاطين والقضاة وغيرهم وقيل المراد بهم أمراء السرايا .... وقيل المراد بهم أهل العلم واستدل على ذلك بقوله تعالى ﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُوْلِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴾ فإن العلماء هم المستنبطون المستخرجون للأحكام، وحمله الكثير على ما يعم الجميع لتناول الاسم لهم لأن للأمراء تدبير أمر الجيش والقتال وللعلماء حفظ الشريعة وما يجوز مما لا يجوز ..... واستدل بالآية من أنكر القياس وذلك لأن الله تعالى أوجب الرد إلى الكتاب والسنة دون القياس، والحق أن الآية دليل على إثبات القياس بل هي متضمنة لجميع الأدلة الشرعية فإن المراد بطاعة الله العمل بالكتاب وبطاعة الرسول العمل بالسنة وبالرد إليها القياس لأن رد المختلف فيه الغير معلوم من النص إلى المنصوص عليه إنما يكون بالتمثيل والبناء عليه وليس القياس شيئا وراء ذلك وقد علم من قوله سبحانه " إن تنازعتم " أنه عند عدم النزاع يعمل بما اتفق عليه وهو الإجماع).

ويتضح من خلال هذا النص حجية الإمام الآلوسي للقياس بل وللإجماع أيضا عملا بهذه الآية، حيث إن الإمام عرض استدلال المخالفين بالآية على عدم حجية القياس ورد عليهم في ذلك بإظهار الآية واضحا بأن الآية ليست دليلا على حجية القياس فقط وإنما هي حجة لجميع الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة والإجماع والقياس، فيكون المعنى الإجمالي للآية " إن تنازعتم أيها المؤمنون أنتم وأولوا الأمر منكم في أمر من أمور الدين فردوه أي فراجعوا فيه إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وإلا فالإجماع والقياس " (١).

ولم يكتف الإمام بتفسيره للآية دليلا على حجيته للقياس، وإنما دعم ذلك بتعريفه للقياس وتطبيقه بأنه رد الحكم المختلف فيه الغير منصوص عليه بالكتاب والسنة إلى الحكم المنصوص عليه.

---

(١) المستصفى للغزالي ص٢٨٣ ، ميزان الأصول للسمرقندي ص٥٥٦ ، روح المعاني للألوسي م ٤ ج ٥ صـ٩٦ وما بعدها، الرسالة للشافعي ص ٣١٣ ، ص ٣٦٨ .

المبحث الثالث

موقف الإمام الألوسي من المسائل الفقهية

كان الألوسي: عالما بالأحكام الشرعية العملية المكتسبة من أدلتها التفصيلية، وكانت مشاركة الألوسي في الفقه بين المذهب الشافعي والحنفي سببا لصقل ملكته، وأعانه على ذلك ممارسته للفتوى وتوليه منصب الإفتاء الحنفي. وأذكر بعض من المسائل الفقهية المستشهد بها الألوسي من خلال قراءتي لتفسيره روح المعاني:

ففي باب العبادات على سبيل المثال " اشتراط العدد في صلاة الجمعة " فيقول الإمام الآلوسي في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلاةِ مِن يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ﴾ (١).

" ... وأجمعوا على اشتراط العدد فيها .... ولكنهم اختلفوا في مقداره على أقوال أحدها: أنه اثنان أحدهما الإمام، وهو قول النخعي(٢). الثاني: ثلاثة أحدهم الإمام وهو للشافعي(٣). في

---

(١) سورة الجمعة: من الآية ٩.

(٢) النخعي : هو أبو عمران بن يزيد بن قيس بن الأسود بن الربيعة كان جليل القدر حيث نشأ في بيت علم وفقه وهو أشهر فقهاء مدرسة الرأي وأعظمهم تأثيرًا فيها من الشخصيات الفقهية التي عرفتها الكوفة . توفى سنة ٩٦ هـ . يراجع الأنساب للسمعاني ج ٥ ص ٤٧٣ .

(٣) الإمام الشافعي هو محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن عبد المطلب بن عبد مناف القرشي المطلبي الشافعي ولد سنة ١٥٠ هـ كنيته أبا عبد الله أخذ العلم عن مالك بن أنس وسفيان بن عيينة ومسلم بن خالد الزنجي وسعيد بن سالم القداح وداود بن عبد الرحمن العطار وأخذ عنه أبو بكر الحميدي وأبو إسحاق إبراهيم بن محمد العباسي المطلبي وأبو بكر محمد بن إدريس وأبو الوليد موسى بن أبي الجارود صحب الشافعي توفي الشافعي سنة ٢٠٤ هـ. يراجع : سير أعلام النبلاء لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨ هـ. ج ١٠ ص ٥ رقم ط. الثانية ١٩٨٤م مؤسسة الرسالة، كتاب الأئمة الأربعة إعداد عبد العزيز الشناوي ج٣صـ٣، ط الأولى ٢٠٠٤ مكتبة الإيمان المنصورة.

القديم، الثالث: أربعة أحدهم الإمام، وبه قال أبو حنيفة[١]. وقولا للشافعي في القديم. الرابع: سبعة حكي عن عكرمة[٢]، الخامس: تسعة حكي عن ربيعة[٣]. والسادس: اثنا عشر أحدهم الإمام، والسابع ثلاثة عشر أحدهم الإمام. والثامن عشرون عن مالك[٤]. والتاسع: ثلاثون، في رواية عن مالك، والعاشر أربعون أحدهم الإمام وهو للشافعي في

---

(١) الإمام أبو حنيفة هو النعمان بن ثابت إمام الحنفية ولد سنة ٨٠ هـ كان عالماً زاهداً عاملاً يبيع الخز ويطلب العلم كان تلميذا لحماد بن أبي سليمان الذي انتهى إليه مشيخة الفقه في العراق في عصره وسئل ذات يوم عمن أخذت العلم ؟ قال: عن أصحاب عمر عن عمر، وعن أصحاب علي عن علي، وعن أصحاب عبد الله بن مسعود عن عبد الله، وما كان في وقت ابن عباس على وجه الأرض أعلم منه. قدم بغداد وعرض عليه القضاء أكثر من مرة فرفضه فحبس حتى مات سنة ١٥٠ هـ وقيل سنة ١٥٣ هـ، والصحيح الأول ودفن ببغداد. يراجع وفيات الأعيان ج ٥ صـ٤٠٥، ٤٠٦، كتاب الأئمة الأربعة إعداد عبد العزيز الشناوي صـ٣، ١٥٠.

(٢) عكرمة : هو العلامة الحافظ المفسر أبو عبد الله القرشي المدني البربري الأصل مولى ابن عباس حدث عن ابن عباس وعائشة وأبي هريرة وابن عمر وعبد الله بن عمر وعقبة بن عامر وعلي بن أبي طالب وصفوان بن أمية ، والحجاج بن عمر والأنصاري وجابر بن عبد الله وأبي سعيد الخضري حدث عنه إبراهيم النخعي، والشعبي وماتا قبله، وعمرو بن دينار وأبو الشعساء جابر بن زيد وحبيب بن أبي ثابت توفى سنة ١١١هـ .
يراجع سير أعلام النبلاء ج ٥ ص ١٢ رقم ٩.

(٣) ربيعة بن عبد الرحمن أبو عثمان بن أبي عبد الرحمن فروخ المعروف بربيعة الرأي فقيه أهل المدينة ، أدرك جماعة من الصحابة وكان ثقة توفي سنة ١٣٢هـ .
يراجع وفيات الأعيان ج١ ص ١٨٣ .

(٤) الإمام مالك هو مالك بن أنس بن مالك أبي عامر الأصبحي اليمني كنيته أبا عبد الله ولد سنة ٩٠ هـ وقيل سنة ٩٣ وقيل ٩٤ وقيل ٩٥ وقيل ٩٦ ولكن الأصح سنة ٩٣ هـ نشأ في بيت اشتغل بعلم الأثر والحديث وأخبار الصحابة وفتاويهم روى عن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وطلحة بن عبيد الله وأم المؤمنين عائشة وروى عنه أنس بن مالك وربيع ونافع المكنى بأبي سهل توفي سنة ١٧٩ هـ في خلافة هارون الرشيد ودفن بالبقيع جوار إبراهيم عليه السلام ولد النبي ﷺ وهو ابن ٨٥ سنة. يراجع وفيات الأعيان ج ٤ صـ١٣٥ – ١٣٨ ، شذرات الذهب في تاريخ من ذهب للإمام عبد الحي بن أحمد العكري ت سنة ١٠٨٩ هـ ج ١ صـ٢٨٩ ط دار الكتب العلمية بيروت ، الأئمة الأربعة ج ٢ صـ٥.

الجديد والمشهور عن الإمام أحمد[١]، والحادي عشر: خمسون، والثاني عشر ثمانون. والثالث عشر: جمع كثير بغير قيد وهو مذهب مالك فقد اشتهر أنه قال: لا يشترط عدد معين بل يشترط جماعة تسكن بهم قرية ويقع بينهم البيع، ولا تنعقد بالثلاثة والأربعة ونحوهم. وقال الحافظ بن حجر[٢] في شرح البخاري[٣]: ولعل هذا المذهب أرجح المذاهب من حيث الدليل وأنا أقول أرجحها مذهب الإمام أبي حنيفة وهو اختيار البعض عن الشافعية[٤].

فيتضح من خلال هذا العرض لهذه المسألة أن الإمام عرض آراء الفقهاء في ثلاثة عشر موضعا في عدد الجمعة التي تنعقد به الصلاة. وبعد عرضه لمذاهب الفقهاء أظهر رأيه واضحا في ذلك بأنه مع مذهب الإمام أبي حنيفة في قوله بأن العدد المعتبر للصلاة هو أربعة أحدهم الإمام، وإن كان هذا خلاف ما رجحه ابن حجر بعدم اشتراط عدد معين

---

(١) الإمام أحمد هو أحمد بن حنبل بن هلال بن أسد أبو عبد الله الشيباني ولد ببغداد سنة ١٦٤ هـ كان فقيها بارعا محدثا فاضلا ثقة مجتهدا تنقل بين مكة والمدينة والشام والبصرة أخذ عن الشافعي وأبي داود الطيالسي وتتلمذ عليه البخاري ومسلم توفي سنة ٢٤١ هـ عن ٧٧ سنة
يراجع البداية والنهاية ج ١٠ صـ٧٧٥ – ٧٩٤، الأئمة الأربعة ج ٤ صـ٥ – ١٨٠.

(٢) الحافظ بن حجر شيخ الإسلام وإمام الحفاظ في زمانه حافظ الديار المصرية أحمد بن علي بن محمد بن أحمد الكناني العسقلاني الشافعي المصري ولد بمصر سنة ٧٧٣هـ طاف بكثير من البلدان وسمع من علمائها وصنف كثيرًا من تصانيفه فتح الباري ، وتقريب التهذيب .
يراجع وفيات الأعيان ج ٧ ص ٢٧٠ .

(٣) هو محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن إبراهيم بن المغيرة وكنيته أبو عبد الله البخاري ولد في شهر شوال سنة ١٩٤هـ ، تنقل في كثير من البلدان لتلقي الحديث من شيوخ كل بلد رحل إليها كان ﷺ إمامًا في الحديث متقنًا، ثبتًا ، ثقة ، حجة، عالمًا بالرجال، وعلل الحديث. وكان فقيهًا، أديبًا، شاعرًا له مؤلفات كثيرة منها : الجامع الصحيح ، وهو المشهور بصحيح البخاري، ويعد أصح كتاب بعد كتاب الله عز وجل ، وقد تلقته الأمة بالقبول،واهتم العلماء بالشرح والتعليق عليه، وله أيضًا الأدب المفرد، وغير ذلك من المؤلفات. ت سنة ٢٥٦هـ.
يراجع: البداية والنهاية لابن كثير م ٦ ج ١١ ص ٢٧ وما بعدها.
الأنساب للسمعاني ج ١ ص ٢٩٣ .

(٤) روح المعاني م ١٥ ج ٢٨ صـ١٥١ .

بل يشترط جماعة تسكن بهم قرية ويقع بينهم البيع، فمن الواضح أن الإمام الآلوسي كان له رأيه المستقل المتفق فيه مع مذهبه الحنفي، وهذا إن دل فهو يدل على علم هذا الإمام رحمة الله عليه.

وفي باب المعاملات على سبيل المثال يقول الإمام الآلوسي في إثبات خيار المجلس من خلال تفسيره لقوله تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ** ﴾ (١).

فيقول " ... والمراد بالتراضي مراضاة المتبايعين بما تعاقدا عليه في حال المبايعة وقت الإيجاب والقبول عندنا. وعند الإمام مالك وعند الإمام الشافعي حالة الافتراق عن مجلس العقد ... " (٢).

فالواضح أن الإمام عرض آراء الفقهاء في حكم إثبات خيار المجلس وكان رأيه واضحا مع الإمام أبي حنيفة بعدم إثبات خيار المجلس وأن وقت التراضي وإتمام البيع هو بمجرد الإيجاب والقبول، وذلك خلافا للشافعية والمالكية في ذلك الذين قالوا: بأن الدال على الرضا هو الافتراق عن مجلس العقد أي بإثبات خيار المجلس للمتبايعين وهنا عبر الإمام الألوسي بلفظ " عندنا " وإذا ذكر هذا اللفظ في تفسيره فالمقصود منه المذهب الحنفي بناءا على أنه كان مفتيا للحنفية.

---

(١) سورة النساء: من الآية ٢٩.

(٢) روح المعاني م ٤ ج ٥ صـ٢٣ .

وفي باب الأحوال الشخصية على سبيل المثال " حكم فسخ النكاح عند الإعسار عن النفقة والكسوة " وذلك من خلال تفسير الإمام لقوله تعالى: ﴿ **الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللاَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلاَ تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيّاً كَبِيراً** ﴾ (١).

فيقول الإمام الألوسي: " ..... واستدل بالآية على أن للزوج تأديب زوجته ومنعها من الخروج وأن عليها طاعته إلا في معصية الله تعالى وفي الخبر " لو أمرت أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لبعلها " (٢).

---

(١) سورة النساء: آية ٣٤.

(٢) روي هذا الحديث بعدة ألفاظ عند علماء الحديث فرواه ابن حبان عن أبي هريرة (أن الرسول ﷺ دخل حائطا من حوائط الأنصار فإذا فيه جملان يضربان ويدعدان فاقترب رسول الله ﷺ منهما فوضعا جرانهما بالأرض فقال من معه سجد له فقال الرسول ﷺ : "ما ينبغي لأحد أن يسجد لأحد ولو كان أحد ينبغي أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها، لما عظم الله عليها من حقه) ورواه أبي داود عن قيس بن سعد قال: (أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم فقلت رسول الله : أحق أن يسجد له، قال : فأتيت النبي فقلت: إني أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم فأنت يا رسول الله أحق أن نسجد لك، قال: أرأيت لو مررت بقبري أكنت تسجد له ؟ قال: قلت: لا ، قال ﷺ : فلا تفعلوا لو كنت آمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت النساء أن يسجدن لأزواجهن لما جعل الله عليهن من الحق)، يراجع : السنن الكبرى للبيهقي لأحمد بن الحسين بن علي بن عبد الله بن موسى أبي بكر البيهقي ت سنة ٤٥٨هـ ج ٧ صـ٢٩١ كتاب القسم والنشوز باب ما جاء في عظم حق الزوج على المرأة ط دار المعرفة- بيروت، سنن الترمذي لمحمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك ت سنة ٢٧٩ ج ٢ صـ٣١٤ أبواب النكاح باب ما جاء في حق الزوج على المرأة رقم عام ١٠ رقم خاص ١١٦٩ ط. الثالثة ١٩٧٨م دار الفكر ، سنن أبي داود ج ٢ ص٢٤٤ كتاب النكاح باب في حق الزوج على المرأة رقم ٢١٤٠.

الحكم على الحديث : يمكن إيجاز ما قاله علماء الحديث في الحكم على هذا في اتجاهين :

الاتجاه الأول : أن الحديث صحيح صححه ابن حبان والحاكم والطبراني رجاله ثقات رجال الصحيح غير محمد بن عمرو وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي-فقد روى له أصحاب السنن وروى له البخاري مقرونا ومسلم متابعة وهو حسن الحديث فالحديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وورد من جماعة من أصحاب النبي منهم أبو هريرة وأنس بن مالك وعبد الله بن أبي أوفى=

واستدل بها أيضا من أجاز فسخ النكاح عند الإعسار عن النفقة والكسوة وهو مذهب مالك والشافعي لأنه إذا خرج عن كونه قواما عليها فقد خرج عن الغرض المقصود من بالنكاح وعندنا لا فسخ لقوله تعالى ﴿ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ ﴾ (١).(٢).

فيتضح من خلال هذا النص أن الإمام الألوسي عرض آراء الفقهاء في المسألة وأظهر رأيه في قوله " وعندنا لا فسخ " أي عند الإمام والحنفية مستدلاً لذلك بالآية الكريمة فهذا الاختيار مدعم بالدليل متفق فيه الإمام مع مذهبه مخالفا للمالكية والشافعية.

=ومعاذ بن جبل وقيس بن سعد وعائشة بنت أبي بكر الصديق

الاتجاه الثاني : أن هذا الحديث حسنه الترمذي إلا أنه قال حسن غريب من حديث محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

ولكن الراجح أن كثرة الطرق تقوي بعضها بعضا وعليه فالحديث صحيح.

يراجع: المستدرك على الصحيحين للحافظ أبي عبد الله الحاكم النيسابوري ج ٤ صـ ١٧١، ١٧٢ كتاب البر والصلة ط دار المعرفة بيروت ن.ت ، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان لعلاء الدين علي بن بلبان الفارسي ت سنة ٧٣٩هـ ج ٩ صـ ٤٧٠ كتاب النكاح باب معاشرة الزوجين رقم ٤١٦٢ ط الثالثة ١٩٩٧ مؤسسة الرسالة بيروت .

(١) سورة البقرة آية ٢٨٠.

(٢) روح المعاني م ٤ ج ٥ ص ٣٥ .

obeikandl.com

وفي باب الصيد والذبائح على سبيل المثال " حكم المأكول من حيوان البحر "

يقول الإمام الألوسي في هذه المسألة من خلال تفسيره لقوله تعالى ﴿ **وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْماً طَرِياً وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا وَتَرَى الْفُلْكَ مَوَاخِرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِن فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ** ﴾ (١).

" لحماً طرياً وهو السمك والتعبير عنه باللحم مع كونه حيواناً للإشارة إلى قلة عظامه وضعفها في أغلب ما يصطاد للأكل ... ووصفه بذلك للإشعار بلطافته والتنبيه إلى أنه ينبغي المسارعة إلى أكله فإنه لكونه رطباً مستعد للتغير فيسرع إليه الفساد والاستحالة .... وزعم بعضهم أن في الوصف إيذاناً أيضا بكمال قدرته تعالى في خلقه عذباً طرياً في ماء مر لا يشرب ... ولا يؤكل عندنا من حيوان البحر إلا السمك ويؤيده تفسير اللحم به المروي عن قتادة (٢)، وغيره وعن مالك وجماعة من أهل العلم إطلاق جميع ما في البحر ، واستثنى بعضهم الخنزير والكلب والإنسان، وعن الشافعي أنه أطلق ذلك كله ، ويوافقه ما أخرجه بن أبي حاتم(٣)،

---

(١) سورة النحل: آية ١٤.

(٢) قتادة : هو ابن دعامة السدوسي أبو الخطاب البصري حافظ عصره وقدوة المفسرين والمحدثين من كبار التابعين، كان قوي الحافظة ، واسع الاطلاع، بصيرًا باللغة أخذ عن مالك ، وأنس بن مالك ، وعبد الله بن سرجس ، وأبي الطفيل الكناني، وسعيد بن المسيب، والحسن البصري، وأبي العالية رفيع الرياحي ، والنضر بن أنس، وعكرمة ، وعطاء بن أبي رباح، وغيرهم. روىَ عنه: أيوب السختياني ، وابن أبي عروبة ، معمر بن راشد ، والأوزاعي ، ومسعد بن كرام ، وعمرو بن الحارث المصري ، وشعبة بن الحجاج ، وجرير بن حازم وغيرهما . ت سنة ١١٨هـ . يراجع : سير أعلام النبلاء ج ٥ ص ٢٦٩ رقم ١٣٢ .

(٣) ابن أبي حاتم : هو عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر بن داوود التميمي الإمام الثبت الحافظ ، رحل في طلب العلم إلى الحجاز والشام ومصر والعراق والجزيرة ، من مؤلفاته التفسير المسند والجرح والتعديل ، وهو يدل على سعة حفظه وإمامته، وكتاب مناقب الشافعي ومناقب أحمد. توفي سنة ٣٢٧ هـ. يراجع : طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين أبي نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي ت سنة ٧٧١هـ ج ٣ ص ٣٢٤ ط. دار إحياء الكتب العربية .

عن السدي[١]، أنه قال: هو (أي اللحم الطري) السمك وما في البحر من الدواب " [٢].

فالواضح أن الإمام الألوسي عرض مذاهب بعض الفقهاء في حكم المأكول من حيوان البحر وأظهر رأيه واضحا في ذلك بأنه السمك فقط خلافا لبعض العلماء الذين أطلقوا جميع ما في البحر باستثناء الكلب والخنزير والإنسان وكان رأيه واضحا مع الحنفية لأنه عبر بلفظ " عندنا ".

---

(١) السدي : هو إسماعيل بن عبد الرحمن السدي الإمام المفسر ، صاحب التفسير أصله حجازي مولى زينب بنت قيس من بني عبد المطلب بن عبد مناف ، روى عن ابن عباس ، وأنس بن مالك، ومصعب بن مسعد ، وأبي صالح، ومره الطيب، وأبي عبد الرحمن السلمي وغيرهم. حدث عنه: شعبة ، وسفيان الثوري، وزائدة ، والحسين بن حيي ، والمطلب بن زياد ، وأسباط بن نصر وغيرهم . قال أحمد بن حنبل : إنه ثقة ، وقال ابن حجر : صدوق . ت سنة ١٢٧هـ. يراجع: سير أعلام النبلاء ج ٥ ص ٢٦٤ رقم ١٢٤.

(٢) روح المعاني م ٨ ج ١٤ صـ١٦٥.

obeikandl.com

الفصل الرابع

القواعد الخاصة بالألفاظ والمعاني في القرآن الكريم عند الإمام الألوسي

ويتكون من أربعة مباحث :

المبحث الأول : قاعدة " العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب " .

المبحث الثاني : قاعدة "حمل النصوص على العموم ما لم يرد دليل التخصيص" .

المبحث الثالث : قاعدة " إذا تعارض اللفظ بين الحقيقة والمجاز فالأصل عند الإطلاق الحقيقة " .

المبحث الرابع : قاعدة " الحقيقة الشرعية تقدم على الحقيقة اللغوية " .

المبحث الخامس : النسخ في القرآن وحجية الألوسي له.

المبحث الأول

قاعدة : العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب [١].

قال أكثر الأصوليين والفقهاء: أن العام يبقى على عمومه وإن كان وروده بسبب خاص كسؤال أو واقعة معينة، فالعبرة بالنصوص وما اشتملت عليه من أحكام، وليست العبرة بالأسباب التي دعت إلى مجيء هذه النصوص، فإذا جاء النص بصيغة عامة لزم العمل بعمومه دون التفات إلى السبب الذي جاء النص العام من أجله سؤالا كان هذا السبب أو واقعة حدثت، لأن مجيء النص بصيغة العموم يعني أن الشارع أراد أن يكون حكمه عاما لا خاصا بسببه، وهذا هو مذهب أكثر الفقهاء، والأصوليين.

وقال أصحاب الشافعي: إن العبرة لخصوص السبب ويصير العام خاصا بالسبب، فاللفظ العام يوجب العمل بعمومه وإنما يترك بدليل التخصيص إذا كان متصلاً به من حيث الاستثناء والصفة والشرط والغاية ويصير خاصاً في المذكور، فأما التخصيص المنفصل فيجب أن يكون حكمه مخالفا للحكم العام حتى يصح التخصيص كقوله " اقتلوا المشركين ولا تقتلوا أهل الذمة " فيخص أهل الذمة من اللفظ العام.

ولكن ما عليه جمهور الفقهاء والأصوليين هو الراجح بأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب [٢].

وعلى هذه القاعدة سار منهج الإمام الألوسي في تفسيره في عدة مواضع نذكر منها على سبيل المثال في قوله تعالى: ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً** ﴾ [٣].

---

(١) شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول لشهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي المالكي ت سنة ٦٨٤هـ صـ١٦٧ حققه ووثقه محمد عبد الرحمن الشاغول ط دار الفكر ن.ت الناشر مكتبة الأزهر للتراث ، ميزان الأصول في نتائج العقول للسمرقندي صـ٣٣٠ – ٣٣٤.

(٢) الوجيز في أصول الفقه د/ عبد الكريم صـ٣١٩ ط. الأولى ١٩٩٣م زيدان ط دار التوزيع والنشر الإسلامية، شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول لشهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي المالكي ت سنة ٦٨٤هـ صـ١٦٧ حققه ووثقه محمد عبد الرحمن الشاغول ط دار الفكر ن.ت الناشر مكتبة الأزهر للتراث ، ميزان الأصول في نتائج العقول للسمرقندي صـ٣٣٠ – ٣٣٤، أصول الفقه الإسلامي د/ وهبة الزحيلي ج ١ صـ٢٧٣ ط دار الفكر الطبعة الثانية ١٩٩٨.

(٣) سورة النساء: آية ١٠.

فقال الإمام: وظاهر الآية أن هذا الحكم عام لكل من يأكل مال اليتيم مؤمنا كان أو مشركا. وأخرج ابن جرير[١] عن زيد بن أسلم[٢] أنه قال: " هذه الآية لأهل الشرك حين كانوا لا يورثونهم أي اليتامى ويأكلون أموالهم، ولا يخفى أنه إن أراد حكم الآية خاصا بأهل الشرك فقط، فغير مسلم، وإن أراد أنها نزلت فيهم، فلا بأس به إذ العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب" [٣].

---

(١) ابن جرير : هو الإمام الطبري أبو جعفر محمد بن جرير بن زيد الطبري ولد سنة ٢٢٤هـ رحل إلى بلاد كثيرة للعلم ثم استقر ببغداد وكان فقيهًا عالمًا بالسنة ، من مؤلفاته تاريخ الأمم والملوك وجامع البيان واختلاف الفقهاء ت. سنة ٣١٠هـ . يراجع طبقات المفسرين للحافظ شمس الدين محمد بن علي بن أحمد الداوودي ت سنة ٩٤٥هـ ج ٢ ص ١١٠ رقم ٤٦٨. ط. دار الكتب العلمية – بيروت .

(٢) زيد بن أسلم : هو أبو عبد الله العدوي العمري المدني الفقيه حدث عن والده أسلم وعبد الله بن عمرو وجابر بن عبد الله وسلمة بن الأكوع وأنس بن مالك وعطاء بن يسار وعلي بن الحسين وابن المسيب حدث عنه مالك بن أنس وسفيان الثوري، والأوزاعي ، وهشام بن سعد، وسفيان بن عينية وعبد العزيز الداراوردي ، وأولاده أسامة وعبد الله وعبد الرحمن ت سنة ١٣٦هـ .
يراجع سير أعلام النبلاء ج٥ ص ٣١٦ رقم ١٥٣.

(٣) روح المعاني م ٣ ج ٤ صـ٣٣٧.

المبحث الثاني

قاعدة : حمل النصوص على العموم ما لم يرد دليل التخصيص

يرى جمهور الأصوليين أن اللفظ العام يجب حمله على عمومه، وحكمه يثبت لجميع ما يتناوله من الأفراد ما لم يدل دليل على تخصيصه.

والدليل على ذلك : إجماع الصحابة واللغويين على إجراء ألفاظ القرآن الكريم والسنة النبوية على عمومها حتى يقوم دليل على الخصوص.

وأيضا: لأن العموم هو الذي يتبادر إلى الذهن أولا، كما أن دخول التخصيص يضعف اللفظ ويصير به مجازا، فيكون حمل اللفظ على العموم أولى، لعدم تطرق الضعف إليه (١).

وفي ذلك يقول شهاب الدين في عدة مواضع في تفسيره أذكر منها على سبيل المثال:

في قوله تعالى ﴿ وَلَقَدْ جَاءَكُم مُّوسَى بِالْبَيِّنَاتِ ﴾ (٢).

فيقول الألوسي: " المراد بالبينات الدلائل على صدقه عليه السلام في دعوته والمعجزات المؤيدة لنبوته كالعصا واليد وانفلاق البحر مثلا، وقيل: الأظهر أن يراد بها الدلائل الدالة على الوحدانية .... وعندي الحمل على العموم بحيث يشمل ذلك أيضا أولى وأظهر " (٣).

وفي قوله تعالى: ﴿ الَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الأَرْضِ أُوْلَئِكَ هُمُ الخَاسِرُونَ ﴾ (٤).

وفي ذلك يقول الإمام الألوسي: (..... والمراد بالعهد ههنا إما العهد المأخوذ بالعقل

---

(١) التبصرة في أصول الفقه للإمام أبي إسحاق بن علي يوسف الفيروز آبادي الشيرازي ت سنة ٤٧٦ هـ صـ ١٠٥ ط الأولى دار الفكر ١٩٨٠، نهاية الوصول في دراية الأصول للإمام صفي الدين محمد بن عبد الرحيم الأرموي الهندي م ١ صـ١١٦ ط الثانية ١٩٩٩.

(٢) سورة البقرة آية ٩٢.

(٣) روح المعاني للألوسي ج ١ صـ٥١٢.

(٤) سورة البقرة آية ٢٧.

وهو الحجة القائمة على عباده تعالى الدالة على وجوده ووحدته وصدق رسله ﷺ ، وفي نقضها لهم ما لم يخفى من الذم لأنهم نقضوا ما أبرمه الله تعالى من الأدلة التي كررها عليهم في الأنفس والآفاق .... وإما المأخوذ من جهة الرسل على الأمم بأنهم إذا بعث إليهم رسول مصدق بالمعجزات صدقوه واتبعوا ولم يكتموا أمره، ..... وقيل: هو ما أخذ على بني إسرائيل من أن لا يسفكوا دمائهم ولا يخرجوا أنفسهم من ديارهم .... وقيل: الأمانة التي حملها الإنسان بعد إباء السموات والأرض عن أن يحملنها، إلى غير ذلك من الأقوال وهي مبنية على الاختلاف في سبب النزول والظاهر العموم ....) [1].

فالواضح من كلام الإمام الألوسي أنه عرض الأقوال في تفسير الآيات وكان له اختيار صريح في المراد منها حيث عبر بلفظ " وعندي أولى وأظهر " فيتضح أن الألوسي مع جمهور الأصوليين في أنه يجب حمل النصوص على العموم حتى يرد دليل التخصيص.

---

(١) روح المعاني ج ١ صـ٣٣٦، ٣٣٧.

obeikandl.com

المبحث الثالث

قاعدة : إذا تعارض اللفظ بين الحقيقة والمجاز فالأصل عند الإطلاق الحقيقة

من القواعد التي أخذ بها الإمام الألوسي في كثير من تفسيره أنه يجب حمل نصوص القرآن على الحقيقة ما لم توجد قرينة تدل على المجاز

فنبدأ أولا : بتعريف الحقيقة: وهي اللفظ المستعمل فيما وضع له.

والمجاز: اللفظ المستعمل في غير ما وضع له مع وجود قرينة دالة على عدم إرادة المعنى الأصل(١).

ويرى جمهور الأصوليين أنه إذا وقع التعارض بين الحقيقة والمجاز فإن الحقيقة تقدم عليه في كونها الأصل عند الإطلاق والمجاز فرع لها، ولا يصار إلى الفرع إذا أمكن الأصل كما أن الحقيقة لا تحتاج إلى قرينة بخلاف المجاز، ومثال ذلك قول القائل (رأيت في الطريق أسدا) فلفظ الأسد هنا لا يحمل على الشجاع إلا بقرينة زائدة فإن لم تظهر القرينة فاللفظ للسبع ولو جعلنا كل لفظ أمكن أن يتجوز به مجملا لتعذرت الاستفادة من أكثرا لألفاظ لأن المجاز إنما يصار إليه لعارض ولا عارض هنا فيحمل اللفظ على الحقيقة (٢).

وفي ذلك يقول الإمام الألوسي في عدة مواضع في القرآن الكريم أذكر منها على سبيل المثال:

في قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَقْرَبُوا الصَّلاَةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى ﴾ (٣).

فيقول الألوسي : " المراد بالصلاة عند الكثير الهيئة المخصوصة وبقربها القيام

---

(١) دلائل الإعجاز لأبي بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد بن محمد الجرجاني النحوي ت سنة ٤٧٤هـ ص ٦٦ ط. الثالثة ١٩٩٢م المدني.

(٢) الشرح الكبير على الورقات للإمام أحمد بن قاسم العبادي ت سنة ٩٩٤ هـ تحقيق أ/ عبد الله ربيع ج ١ صـ٣٢٠ ط الأولى ١٩٩٥ مؤسسة قرطبة.
والمستصفى للغزالي صـ١٨٦ : ١٩٠ ، وميزان الأصول للسمرقندي صـ٣٦٩ والعدة في أصول الفقه للقاضي أبي يعلى محمد بن الحسين الفراء البغدادي الحنبلي ت سنة ٤٥٨ هـ ج ١ صـ١٨٨ ط الثانية ١٩٩٠.

(٣) سورة النساء آية ٤٣.

إليها والتلبس بها إلا أنه نهى عن القرب مبالغة .... ومروي أن المراد من الصلاة مواضعها فهو مجاز من ذكر الحال وإرادة المحل بقرينة قوله تعالى ﴿ إِلاَّ عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ فإنه يدل عليه بحسب الظاهر فالآية مسوقة عن نهي قربان السكران المسجد تعظيما له ويؤيده قوله حتى تعلموا ما تقولون ..... " (١).

فالواضح : أن الإمام الألوسي حمل اللفظ على الحقيقة وهو أن المراد من الصلاة الهيئة المخصوصة التي يكون عليها المصلي، فيتضح أن الإمام مع جمهور الأصوليين في أنه يجب حمل النصوص على الحقيقة ما لم ترد قرينة تصرفها إلى المجاز.

(١) روح المعاني م ٤ ج ٥ صـ٥٧.

obeikandl.com

المبحث الرابع

قاعدة : الحقيقة الشرعية تقدم على الحقيقة اللغوية

معنى هذه القاعدة أنه إذا اختلفت الحقيقة الشرعية واللغوية في تفسير كتاب الله قدمت الحقيقة الشرعية.

ومعنى الحقيقة الشرعية هي التي وضعها الشارع، أما الحقيقة اللغوية فهي استعمال اللفظ في موضعه الأصلي(١).

ويرى الأصوليون أن القرآن الكريم نزل لبيان الشرع لا لبيان اللغة، وعلى ذلك أنه إذا أطلق اللفظ وكان له معنى لغوي واستعمله الشارع في معنى آخر وصار عرفا له فإنه يستعمل في معناه الشرعي دون اللغوي، لأن كثيرا من الألفاظ اللغوية استعملت في المعاني الشرعية مثل لفظ الصلاة والزكاة فالصلاة في اللغة الدعاء والزكاة النماء ثم استعملها الشارع لأفعال معينة من غير الوقوف عند المعنى اللغوي فالقرآن نزل لبيان الشرع لا لبيان اللغة (٢).

وفي ذلك يقول الإمام الألوسي في قوله تعالى ﴿ وَأَوْصَانِي بِالصَّلاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا ﴾ (٣).

فيقول: " ..... أي أمرني بها أمرا مؤكدا/ والظاهر أن المراد بها ما شرع في البدن والمال على وجه مخصوص، وقيل المراد بالزكاة زكاة الفطر وقيل المراد بالصلاة الدعاء وبالزكاة تطهير النفس عن الرذائل ..... " (٤).

فالواضح أن الإمام: حمل لفظ الصلاة ولفظ الزكاة على المعنى الشرعي لها دون المعنى اللغوي فيتضح أنه مع جمهور الأصوليين في ذلك.

---

(١) معراج المنهاج شرح منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي ت سنة ٦٨٥ هـ تأليف شمس الدين محمد بن يوسف الجزري ت سنة ٧١١ هـ ج ٢ صـ٢٦٨ ط الأولى ١٩٩٣.

(٢) الغيث الهامع شرح جمع الجوامع لولي الدين أبي زرعة أحمد العراقي ت سنة ٨٢٦ هـ ج ٣ صـ٨٦٧ تحقيق مكتبة قرطبة ط الأولى ٢٠٠٠ مؤسسة قرطبة ، وميزان الأصول للسمرقندي صـ٣٨٠، التبصرة في أصول الفقه صـ١١١.

(٣) سورة مريم آية ٣١.

(٤) روح المعاني م ج ١٦ صـ١٣٠.

المبحث الخامس

النسخ في القرآن وحجية الألوسي له

عرض الإمام الألوسي حجيته للنسخ في موضعين في القرآن الكريم وعرض أيضاً آراء الأصوليين في ذلك فنبدأ أولاً بتعريف النسخ وصوره واختلاف الأصوليين في حجيته ونص الإمام الألوسي في ذلك.

أولاً : تعريف النسخ لغة:

هو الإزالة والعدم، يقال: "نسخت الريح الآثار" أي أزالتها وأعدمتها، "ونسخت الشمس الظل": إذا أزالته وأعدمته.

وقيل : إن النسخ في اللغة النقل يقال: "نسخت ما في الكتاب" أي: نقلته.

واحتج الأولون: أن النسخ حقيقة في الإزالة والعدم، مجاز في النقل فحمله على الحقيقة أولى[١] .

تعريف النسخ اصطلاحا: هو الخطاب الدال على رفع الحكم الثابت بالخطاب المتقدم على وجه لولاه لكان ثابتا مع تراضيه عنه [٢] .

تعريف النسخ عند الإمام الألوسي:

قال الإمام: النسخ هو بيان انتهاء التعبير بقراءة الآية مثل آية: (الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما) أو الحكم المستفاد منها كآية ﴿ **وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ** ﴾ أو بهما جميعا.

فنرى أن الإمام عرف النسخ بذكر ثلاث صور من صوره مقترنة بالدليل[٣] .

---

(١) لسان العرب "نسخ" جـ٦ ص٤٤٠٦، ترتيب القاموس المحيطجـ٤ ص٣٦٢باب النون.

(٢) الأنجم الزاهرات على حل ألفاظ الورقات في أصول الفقه لشمس الدين محمد بن عثمان بن على المارْديني الشافعي ت ٨٧١هـ ص١٨٢، ١٨٣ ط الثالثة١٩٩٩م مكتبة الرشد الرياض.
الإحكام في أصول الأحكام لآمري جـ٣ ص١٤٦ المستصفي في علم الأصول للغزالي ص٨٦، البرهان في أصول الفقه لإمام الحرمين أبي المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني ت٤٧٨هـ جـ٢ ص١٢٩٣ ط الثانية ١٤٠٠هـ.

(٣) روح المعاني م١ ص٥٥٣.

ثانيا: حجية النسخ: اتفق أهل الشرائع على جواز النسخ ووقوعه شرعا كما اتفقت الأمة على أن شريعة محمدﷺ نسخت شرع من قبله إما بالكلية وإما فيما يخالفها فيه، وهذا متفق عليه فمنكر هذا خارق للإجماع.

وقد ذهب شذوذ من المسلمين إلى إنكار النسخ وهم مسبوقون بهذا الإجماع فهذا الإجماع حجة عليهم(١) .

ثالثا: أدلة الجمهور لحجية النسخ: استدل بالقرآن الكريم بقوله تعالى: ﴿ **مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلِهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ** ﴾(٢).

يقول الإمام الألوسي: (.... نزلت لما قال المشركون أو اليهود"ألا ترون محمدا يأمر أصحابه بأمر ثم ينهاهم عنه ويأمرهم بخلافه، ويقول اليوم قولا ويرجع عنه غداً، ما هذا القرآن إلا كلام محمد ﷺ يقوله من تلقاء نفسه وهو كلام يناقض بعضه بعضاً" والنسخ في اللغة إزالة الصورة أو ما في حكمها عن الشيء وإثبات مثل ذلك في غيره سواء كان في الأعراض أو في الأعيان... ونسخ الآية هو بيان انتهاء التعبير بقراءتها... أو الحكم المستفاد منها... أو بهما جميعا... فمعنى الآية أن رفع المنسوخة بإنزال الناسخة وتأخير الناسخة بإنزال المنسوخة كل منهما يتضمن المصلحة في وقته... ثم خاطب المولى ﷻ رسوله الكريم- ألم تعلم أن الله على كل شيء قدير الخطاب للرسول وأريد بطريق الكناية هو وأمة المسلمون وإنما أفرده لأنه أعلمهم ومبدأ علمهم... والمراد الاستشهاد بعلم المخاطب بما ذكر على قدرته تعالى على النسخ وعلى الإتيان بما هو خير أو مماثل لأن ذلك من جملة الأشياء المقهورة تحت قدرته سبحانه فمن علم شمول قدرته ﷻ على جميع الأشياء علم قدرته على ذلك قطعا... (٣) .

الدليل الثاني من الكتاب: في قوله تعالى: ﴿**وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَّكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ* قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِن رَّبِّكَ**

---

(١) الإحكام للآمدي جـ٣ ص١٦٥، المستصفي للغزالي ص٨٩ ، الرسالة للشافعي ص ١٠١ .

(٢) سورة البقرة آية١٠٦.

(٣) روح المعاني جـ١ ص٥٥٣ وما بعدها.

بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ آمَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾[١] .

وفي ذلك يقول الإمام الألوسي: (وإذا نزلنا آية من القرآن مكان آية منه وجعلناها بدلا منها بأن نسخناها بها والظاهر أن المراد نسخ اللفظ والمعنى ويجوز أن يراد نسخ المعنى مع بقاء اللفظ والله أعلم بما ينزل من المصالح فكل من الناسخ والمنسوخ منزل حسبما تقتضيه الحكمة والمصلحة فإن كل وقت له مقتضى غير مقتضى الآخر فكم من مصلحة تنقلب مفسدة في وقت آخر لانقلاب الأمور الداعية إليها ... وما الشرائع إلا مصالح للعباد وأدوية لأمراضهم المعنوية فتختلف حسب اختلاف ذلك في الأوقات وسبحان الحكيم العليم...) [٢] .

وبعد فإن هذه النصوص دالة على حجية النسخ عند الإمام الألوسي،

فيتضح أن الإمام: عرف النسخ وذكر الحكمة من مشروعيته وهي علمه تعالى بما فيه الصالح والأفضل لعباده وأنه تعالى قادر على كل شيء فلا يمنع من نسخ آية أو حكمها وهي أيضاً تعتبر أدلة الجمهور في ذلك[٣] .

أدلة المنكرين لحجية النسخ استدلوا بالكتاب:

بقوله تعالى: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلِهَا﴾[٤] .فيقولون بأن المراد بالآية هو التخصيص وليس النسخ.

وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَّكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنتَ مُفْتَرٍ﴾[٥] .فيقولون أن ما أنزل لا يمكن رفعه وتبديله لكن المعنى به تبديل مكان الآية بإنزال آية بدل ما لم ينزل فيكون ما لم ينزل كالمبدل بما أنزل[٦].

---

(١) سورة النحل آية: ١٠١، ١٠٢.

(٢) روح المعاني م٨ جـ١٤ ص٣٤١ وما بعدها.

(٣) الإحكام للآمدي جـ٣ ص١٩٥ وما بعدها.
المستصفي للغزالي ص٨٩.

(٤) سورة البقرة آية١٠٦.

(٥) سورة النحل آية١٠١.

(٦) المستصفي للغزالي ص٨٩ وما بعدها ، والإحكام للآمدي جـ٣ ص١٩٥ وما بعدها.

رابعا:المناقشة:

ناقش الجمهور أدلة المنكرين القول بأن المراد بالآية التخصيص وليس النسخ – عليه مقال– وهو أن هناك فرقا بين التخصيص والنسخ وهو أن التخصيص بيان معنى الكلام فلا يستدعى بدلاً مثله أو خيراً منه فلا سبيل إلى تقدير اللفظ

مناقشة وجه الدلالة من الآية الثانية: أن التبديل يشتمل على الرفع والإثبات والمرفوع إما تلاوة وإما حكم وكيفما كان فهو رفع ونسخ ولكن قولكم لا يصح فإن الذي لم ينزل كيف يكون مبدلاً والبدل يستدعي مبدلا؟ وكيف يطلق اسم التبديل على ابتداء إلا نزال؟[١].

خامساً : الرأي الراجح :

هو ما اتفق عليه الجمهور من حجية النسخ والعمل به وهو ما اختاره الإمام الألوسي.

سادسا: صور من النسخ في القرآن الكريم

النسخ في القرآن له عدة صور:

أحدها: نسخ الرسم مع بقاء الحكم مثل قوله تعالى:"والشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما" .

فهذه كانت قراءة تقرى فنسخت قراءة وكتابة مع بقاء حكمها وهو الرجم وقال عمر بن الخطاب[٢] "إن الله تعالى بعث محمداً بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان فيما أنزل عليه آية الرجم فقرأتها وعقلتها ووعيتها ورجم رسول الله ورجمنا بعده وأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل: ما نجد الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله تعالى فالرجم حق على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء إذا قامت البينة أو كان الحبل أو الاعتراف وقد قرأتها "الشيخ والشيخة إذا زنيا فرجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم"[٣] .

---

(١) المستصفي للغزالي ص٨٩ وما بعدها ، والإحكام للآمدي جـ٣ ص١٩٥ وما بعدها.

(٢) عمر بن الخطاب هو بن نفيل بن عبد العزي بن رباح أبو حفص أمير المؤمنين أمه بنت هاشم ابن المغيرة المخزومية سماه الرسول (ص) بالفاروق مناقبه كثيرة إستشهد٢٣هـ وقيل غير ذلك وله ٦٣ سنة كانت خلافته عشر سنين وستة أشهر ودفن بجوار أبي بكر . يراجع الإصابة في تمييز الصحابة جـ٤ ص٢٧٩ رقم٥٧٣١.

(٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني ت سنة ٨٥٢ هـ ج١٢ ص١٣٦ كتاب الحدود باب الاعتراف بالزنا رقم عام٣٠ رقم خاص٦٨٢٩ط دار الفكر (ن.ت).
الجامع الصحيح للإمام مسلم أبو الحسين القشيري النيسابوري ت سنة ٢٦١ هـ بشرح النووي جـ٥ ص٩١٤ كتاب الحدود باب رجم الثيب في الزنا ط الأولى ١٩٢٩ م.

الثانية: نسخ الحكم مع بقاء الرسم مثل قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً وَصِيَّةً لأَزْوَاجِهِم مَّتَاعاً إِلَى الحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾[١] .

فهذه ثابتة في الخط والتلاوة مع أن حكمها منسوخ بقوله تعالى:﴿ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً﴾ [٢] فهذه ناسخة للأولى وإن كانت مقدمة في الرسم لكن مؤخرة في الزوال لأن الأحكام ثابتة للزوال لا للرسم.

الثالثة: نسخ الرسم والحكم معا مثال ذلك قول السيدة عائشة أنزل في القرآن "عشر رضعات معلومات يحرمن فنسخ من ذلك خمس وصار إلى خمس رضعات معلومات يحرمن فتوفى رسول الله والأمر على ذلك[٣] .

الرابعة: النسخ إلى بدل مثل: نسخ استقبال بيت المقدس إلى استقبال الكعبة.

الخامسة: النسخ إلى غير بدل مثل قوله تعالى: ﴿إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً﴾ فنسخت من غير بدل وذلك لأنه تعالى لما فرض تقديم الصدقة عند مناجاة الرسول أزال ذلك بردهم إلى ما كانوا عليه فإن شاءوا تقربوا إلى الله بالصدقة وإن شاءوا ناجوه من غير صدقة.

السادسة: النسخ إلى ما هو أثقل مثل: الكف عن قتال الكفار أولا ثم نسخ ذلك بأثقل منه وهو: وجوب قتالهم.

السابعة: النسخ إلى ما هو أخف مثل أمره تعالى إبراهيم بذبح ولده ثم نسخ بالفداء[٤].

---

(١) سورة البقرة آية: ٢٤٠.

(٢) سورة البقرة آية: ٢٣٤.

(٣) الجامع الصحيح للإمام مسلم جـ٤ ص٧٤٩ كتاب الرضاع باب تحريم بخمس رضعات.

(٤) تراجع : هذه الصور الأنجم الزاهرات ص١٨٥ وما بعدها، الإحكام للآمدي جـ٣ ص١٩٥ وما بعدها ، المستصفي للغزالي ص٩٠ وما بعدها، البرهان للجويني جـ٢ ص١٣١٢ وما بعدها ، روح المعاني للألوسي م١ ص ٥٥٣.

obeikandl.com